

الْحَدِيثُ الْمُؤْلَمُ عَنْ حَدِيثِهِ

وَالْأَئِمَّةُ بِفِقْهِهِ إِمَامَةُ الْأَمَّةِ

أَعْدَّهَا الشَّيْخُ

أَبْدُولْرَزِيلْ زَيْلَدْبَنْ أَبْدُولْرَحْمَانْ

الْمَدِرسَ بِالْمَعْرِفَةِ الْعَالِمِيِّ فِي مَوَاقِطَةِ صَارَاطَةِ

اتَّخِذُوهُ سَبِيلَ رَبِّكُمْ

بِالْحِكْمَةِ وَالْمُوَكَّلةِ الْعَصْنَةِ

وَجَادِلُهُمْ بِالْتِي هُمْ أَحْسَنُ

تَقْدِيمٌ

فضيلةُ الشَّيْخِ

أَبْكَمَدْ بْنُ مُحَمَّدِي بْنُ مُحَمَّدِ الْجَبَّاجِيِّ

فَضْلَةُ الشَّيْخِ
Call to people with wisdom
Faith (Allah) with wisdom
discuss with them in

a way that is best...

Quran 16:125

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَالْقُوَّافِيِّ

الْجَرَاثِينَ

إِعْانَةُ الْخَطَبَاءِ وَالْأَمِيرَاتِ

بِفِقْهِ اِمَامَةِ الْأَمَّةِ


حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الثانية لمجالس الهدى

٢٠٠٨، ١٤٢٩

رقم الإيداع القانوني: ٩٢١ - ٢٠٧

ردمك: ١١٣٩ - ٩٩٦١، ٥٣ - ٩٧٨



مَدْجَلِيسْ مَوْلَانَةُ الْأَنْبَيْرِ وَالْمُوَزَّعُ الْجَزَائِرِ

شارع السيدة الإفريقية - باب الواد - الجزائر . هاتف 021 96 61 00 - 021 96 63 12 - فاكس: 021 96 77 00

موقعنا على الإنترنت: <http://www.madjaliss.com>

بريد إلكتروني: E-mail : info@madjaliss.com

الوكيلاء شارع الجزائر

اليمن: دار الآثار - صنعاء، شارع تعز - حي شمبولة مقابل جامع الخير - ص ب 17190
هاتف الإدارة: 613365 - 9671 (11+) . فاكس: 603256

مصر: دار الآثار - القاهرة، عين شمس الشرقية

هاتف: 26422323 (20+) . فاكس: 26363786 (20+)

المملكة العربية السعودية: دار ابن رجب للإنتاج والتوزيع - المدينة التبوية، شارع الأعمدة -
هاتف وفاكس: 8378938 (966)

أَعْلَمُ الْجَطَبَاءِ وَالْمُرْتَبَ

فِقَهُ إِمَامَةِ الْأُمَّةِ

أعدها الشیخ

مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدْحُلِي

تقديم

لشیخ العلامہ احمد بن حیی بن محمد النجاشی

لشیخ العلامہ زید بن محمد المدخلی

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تقریظ لفضیلۃ الوالد حفظہ اللہ
ومتعہ بالصحت وعافیۃ ووفقہ لکل خیر

الحمد لله، وصلَى اللهُ وسلَّمَ على عبده ورسوله محمدَ النَّبِيُّ الهاشميُّ القرشيُّ العربيُّ، وعلى كلٍّ من تخلَّق بخلقه واتَّبع بالفهم الصحيح هُدَاهُ، أمَّا بعد؛ فقد عرضَ علىَ صاحبِ الفضيلةِ الابْنُ محمدَ ابن زيد المدخلی بحثاً مختصراً نافعاً مفيداً له ولإخوانه طلَّابَ العلم عموماً وأئمَّةَ المساجد وخطباءِ الجوامع خصوصاً، تحدَّثَ فيه عن تصحيح الإعتقاد وعن الشَّعائر العظام وما يتعلَّق بذلك من حقوق وواجبات وأدب وسلوك على النَّهج الذي أتى به سيدُ الأنام ورسولُ الإسلام محمدَ، عليه من الله أفضَّلُ الصَّلاتَة وأزكى السَّلام، وكان على طريق السُّؤال والجواب، وقد ذكر السبب الباعث له على تدوينه على الطَّریقة المذکورة، وقد استَحسَنَتْ طبَعَه ونشرَه ليعمَّ نفعُه ويبيقى له أجرُه، وأسألَ الله لنا ولهم ولجميع المؤمنين التَّوفيق والسداد في كلِّ ما نأيَ ونذر، وصلَى اللهُ وسلَّمَ على نبِيِّنا محمدَ سيدِ البشر وصاحب الشرع العظيم المطهر.

وكتب: زید بن محمد هادی المدخلی

۱۴۲۷/۱۱/۲۰



الحمد لله، والصلوة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه.

وبعد: فقد أرسل إلى فضيلة الشيخ محمد بن زيد بن محمد المدخلبي - وفقيه الله - رسالته التي سماها «إعانة الخطباء والأئمة بفقه إمامية الأمة» وهي إجابة على أسئلة تكون من مجموعتين:

١- المجموعة العقدية، وهي أسئلة تتعلق بالعقيدة.

٢- المجموعة الفقهية، وهي أسئلة تتعلق بالطهارة والصلوة جماعة وجمعة والعيدين والاستسقاء والكسوف وتغسيل الميت، وقد ركزت على قراءة المجموعة العقدية مررتين فأرأيته وُفق فيها للإجابة الحقة باختصار غير مخلٌّ، لذلك فهي مفيدة لطالب العلم المبتدئ ومفيدة أيضًا لمن تصدّى لإمامية الناس، وإنني لأحث طلاب العلم على قراءتها والاستفادة منها ، وبالله التوفيق .

كتب هذا: أحمد بن يحيى النجمي ١٤٢٨ هـ / ١

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(تقریظ لفضیلۃ الوالد حفظه الله
ومتعه بالصحة والعافية ووفقه لكل خیر)

وهي أبيات من الشعر قالها الوالد تقریظاً لما بدأته من جمع لأقوال
أهل العلم من كتبهم المؤلفة التي تزخر بعلوم نافعة ومن تلکم الكتب
كتب الوالد حفظه الله وسدهه التي ألفها و كنت قد سمي هذا الإصدار
«إعانة الخطباء والأئمة بفقه إمامية الأمة» ولما سلمته قرّظه بتقریظين
أحدهما بطريق الشر والثاني بأسلوب الشعر .

كالروضة (الحسنا) طابت لجانيها	باکورة العمر ما أجلی معانیها
كذاك آدابها تمت مبانیها	أحكام فقه وتوحید مبینة
في اللفظ والسبك لا تخفى مرامیها	مأخوذة من خیار الكتب واضحة
ثوب الجمال فلا لا تزهدوا فيها	ما شانها منطق فالعلم أبسها
طوبى لعبد يوالی من يوالیها	فيها غذاء كشهید في خزائنه
ونورها مشرق قد خاب شانیها	ضمت فنوناً كضوء الشمس إذ سطعت
لا شك فيه فسل عنها نوادیها	وكونها لأصول الدين جامعه
فذروه الفوز يا نعمی لقاریها	وكونها سهلة جاءت ميسرة
بشری لمن نال شيئاً من معانیها	فالحمد للعلم تکریم ومنقبة

سدتْ ثغوراً وصوتُ الحق حادِيَها
قد صاغ تقريرُهَا النجمي^(١) مبتهجاً
في جنح ليلٍ لقد طابت لياليَّها
والشَّكر مني لمن قد قام يرصدهَا
ما رفرف البرق من أعلى أعلَيَّها
والحمد لله في سرٍّ وفي علن
ثُمَّ الصلاة على المختار من مضرٍّ
خير البرية قاصيَّها ودانِيَّها
والآل والصحب تغشَّاهُم تحيتنا
بالممسك فوَاحَةً تحلُّوا لراوِيَها

* * *

(١) الشَّيخ العلامة أحمد بن يحيى النجمي حفظه الله.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله الذي منَّ علينا بدين الإسلام، واصطفى رسولنا - عليه الصلاة والسلام - من بين الأنام، وأشهد أن لا إله إلا الله الملك العلَّام، وأشهد أنَّ محمَّداً عبدُ الله ورسولُه الداعي إلى سُبلِ السلام .
أمَّا بعد :

فمن باب التَّحدِيث بنعمة لله ، فإنَّ ممَّا أنعم الله تعالى به عليَّ في هذا اليوم الثَّالث عشر من شهر شعبان ، من عام سبعة وعشرين وأربعين وألف من الهجرة : إتمام وإخراج ما بين يدي القارئ الكريم ، وقد أسميتها : «إعانة الخطباء والأئمَّة بفقه إمامية الأمة» ، فللهم الحمد والمنة ، وأسأله تعالى أن يعيننا على ذكره وشكره وحسن عبادته وأن يتمَّ علينا نعمه الظَّاهرة والباطنة في هذه الدُّنيا وفي الدَّار الآخرة إِنَّه غنيٌّ حميد .

أيُّها القارئ الكريم ، كما يسرُّني أنْ أذكر لك سبَّبَ جمعي لهذه الأوجبة العلميَّة الشرعيَّة على تلك الأسئلة الهدافِة المفيدة ، التي صدرت عن اللَّجنة الاستشارية بفرع وزارة الشُّؤون الإسلاميَّة بمنطقة جازان ، وعلى رأس اللَّجنة رئيسها القدير ، صاحب الفضيلة رئيس المحاكم الشرعية ، الشيخ الدكتور / عبد الرحمن بن محمَّد الغزي ، وفَقَهُم الله جميعاً لما فيه رضاه .

فقد حصلت على نسخة منها وأعجبت بما تضمنته، فألزمت نفسى بالبحث عن أجوبتها من المصادر الموثوقة مُسْتَشِرًا بعض أوقاتي، ومستذكراً لمعلوماتي، وراجياً من الله أن تكون في ميزان حسناتي، فتيسر ما بين يديك.

وقد اختصرت الجواب، واقتصرت على ما ترجح لأئمة العلم من الصواب، وأضفت بعض الأسئلة لتكتمل الفائدة ويتم المقصود.

وحيث إن الخطأ من طبيعة البشر فإن ما كان من صواب كتبته، فهو بفضل الله ثم بجمع أولئك العلماء الأجلاء، وما كان من خطأ أو قصور فهو مني ومن الشيطان، والله ورسوله منه بريئان، وأمل التكريم مِمَّنْ عَزَّ على شيء يجب تصحيحه أو التبيه عليه أن ينبهني على ذلك لأصلاحه، وهذا هو مقتضى التعاون على البر والتقوى كما لا يخفى على ذوي الألباب.

وفي الختامأشكر الله تعالى، ثم أشكر أبي وشيخي، وفقه الله وأسع عليه نعم الدين والدنيا، وصلى الله وسلم على النبي المصطفى ومن بهديه اقتفى.

كتبه

محمد بن زيد بن محمد مدخل

٥٠٣٥٤٦٨٧٠ ج

١٤٢٧/٨/١٣ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أسئلة العقيدة

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد:

العقيدة الإسلامية هي التي بعث الله بها رُسُلَهُ، وأنزل بها كتبه، وأوجبها على جميع خلقه الجن والإنس، كما قال تبارك تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّةِ وَالْإِنْسَانَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ ﴿٥٦﴾ مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ زَرْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعَمُونَ﴾، وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِّي أَعْبُدُوا اللَّهَ وَآخْتَنِبُوا الظَّلْمَوْتَ﴾، فكلُّ الرُّسُل جاءوا بالدعوة إلى هذه العقيدة، وكلُّ الكتب الإلهية نزلت لبيانها وبيان ما يبطلها ويناقضها أو ينقضها، وكلُّ المكلفين من الخلق أمروا بها، وأنَّ ما كان هذا شأنه وأهميته لجدير بالعناية والبحث والتعارف عليه قبل كل شيء و«مَنْ يُرِدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَعِّلُهُ فِي الدِّينِ»^(١).

فيجب اختيار الكتب الصحيحة السليمة، التي ألغت على منهج السلف الصالح أهل السنة والجماعة، والعكوف عليها قراءةً وفهمًا عملاً ودعوةً للناس بالحكمة والمواعظ الحسنة، وكذا بالجلوس في حلقات أهل العلم المؤوثق بهم، والأخذ عنهم بأيّ وسيلة من وسائل

(١) البخاري في كتاب العلم، ومسلم في كتاب الإمارة وغيرهما.

النَّسْر لِلعلم الشَّرِعيِّ .

وإليك بعضاً من الأسئلة المهمة التي تتعلق بجانب العقيدة ومنهج السَّلْف الصَّالِح ، رحمهم الله :

* السُّؤال الأول :

ما هي العبادةُ، ومتى يكون العمل عبادةً، وما شروطها؟

* الجواب :

عُرِفت العبادةُ بعدَّة تعريفات ، ولعلَّ أجمعها تعريف شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - لها بقوله : «اسْمُ جَامِعٍ لِكُلِّ مَا يُحِبُّه اللَّهُ وَيُرْضِاهُ مِنَ الْأَقْوَالِ الْأَعْمَالِ الظَّاهِرَةُ وَالْبَاطِنَةُ، وَالْبَرَاءَةُ مِمَّا يُنَافِي ذَلِكَ وَيُضَادُهُ» .

ويكون العملُ عبادةً : إذا توَفَّ فيه شيطانٌ ، هما :

كمالُ الحُبِّ لله تعالى ، مع كمالِ الذُّلِّ له تعالى ، قال تعالى : ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَا رَغْبًا وَرَهْبًا وَكَانُوا لَنَا خَشِيعِينَ﴾ [الأنبياء : ٩٠] .

شروط العبادة :

صدقُ العزيمة ، وآخلاص النية ، وموافقة الشرع ، قال تعالى : ﴿فَنَّ كَانَ يَرْجُوا لِقاءَ رَبِّهِ فَلَيَعْمَلْ عَمَالًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف : ١١٠] .

* السؤال الثاني :

ما معنى لا إله إلا لله، وما شرطها، دلّل لما تقول؟

* الجواب :

معناها : لا معبود بحق إلا الله تعالى .

ولها ركناً ، هما : النفي والإثبات ، «لا إله» : نافياً جميعاً ما يعبد من دون الله ، «إلا الله» : مثبتاً العبادة لله وحده لا شريك له .

وشرطها سبعة ، وهي :

١ - العلم بمعناها المراد منها ، وما تنفيه وما تثبته : قال تعالى : ﴿إِنَّمَا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [الزخرف: ٨٦] ، أي : يعلمون بقلوبهم ما شهدت به ألسنتهم .

٢ - اليقين : أن يكون قائلها مُسْتَيقِنًا بما تدلّ عليه ، فإن كان شائكاً بما تدلّ عليه لم تنفعه ، قال تعالى : ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا﴾ [الحجرات: ١٥] .

٣ - القبول المنافي للرّدّ : فيجب القبول لما اقتضته هذه الكلمة من عبادة الله وحده وترك عبادة ما سواه ، فمن قالها ولم يقبل بذلك ولم يتلزم به كان من الذين قال الله تعالى فيهم : ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ سَتَكَبِّرُونَ﴾ [٣٥] و﴿يَقُولُونَ إِنَّا لَنَارِكُوا إِلَهُنَا لِشَاعِرٍ مَجْهُونٍ﴾ [الصافات: ٣٦-٣٥] .

٤ - الانقياد المنافي للترّك : فيجب الانقياد لما دلت عليه ، قال تعالى : ﴿وَمَنْ يُسْلِمْ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرُوفِ الْوَقِيْعِ﴾ [لقمان: ٢٢] .

والعروة الوثقى هي: «لا إله إلا الله»، ومعنى «يسلم»: ينقاد لله بالإخلاص له.

٥ - **الصدق المنافي للكذب:** فلابد أن يقول: «لا إله إلا الله» مصدقاً بها قلبه؛ فإن قالها بلسانه ولم يصدق بها قلبه، كان منافقاً كاذباً، قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَنَّا إِنْ يَقُولُ إِيمَانًا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ يُخَدِّعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يُخَدِّعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ [٨]

[البقرة: ٨ - ٩].

٦ - **الإخلاص المنافي للشرك:** وهو تصفية العمل من جميع شوائب الشرك بأن لا يقصد بقولها طمعاً من مطامع الدنيا ولا رباء ولا سمعة قال الله تعالى: ﴿وَمَا أُمِرْتُ إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الَّذِينَ﴾ [البيعة: ٥]. وفي الحديث الصحيح عن عتبان، عن النبي ﷺ قال: «إن الله حرم على النار من قال: لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله عَجَلَ» رواه البخاري.

٧ - **المحبة المنافية للبغض:** فيحب هذه الكلمة وما تدل عليه، ويحب أهلها العاملين بمقتضها، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُ حباً لله﴾ [البقرة: ١٦٥]، فأهل «لا إله إلا الله» يحبون الله حباً خالصاً.

وزاد بعض أهل العلم شرطاً ثامناً وهو:

٨ - **الكفر بما يعبد من دون الله من الطواغيت:** قال تعالى: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالظَّنَوْتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدْ أَسْتَمَكَ بِالْعَرْوَةِ الْوُثْقَى لَا أَنْفِصَامَ لَهُ وَاللَّهُ سَمِيعُ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

وتحقيق هذه الشهادة: أَلَا يعبد إِلَّا لَهُ، وَحْقُّهَا: فَعْلُ الواجبات
واجتناب المحرمات.

* السؤال الثالث:

ما معنى شهادة أَنَّ مُحَمَّداً رسولَ اللَّهِ، وَمَا شرطَهَا؟

* الجواب:

معناها: الإيمان واليقين التام بأنَّ رسولَ اللَّهِ حَقّاً، وأنَّ رسالته عامة للبشر، وأنَّه عبد لا يُعبد ورسول لا يُكذب، وأنَّه خاتم الأنبياء والمرسلين، وأنَّ الكتاب الذي أنزل عليه هو القرآن الكريم، وهو آخر كتب الله المنزلة، وشرعيته هي الشريعة الناسخة للشرع الذي قبلها.

ولها ركنان:

١ - الاعتراف برسالته ﷺ.

٢ - اعتقاد عبوديته ﷺ لله تبارك وتعالى.

شروط هذه الشهادة:

١ - الاعتراف برسالته، واعتقادها باطنًا في القلب.

٢ - النطق بذلك والاعتراف بها ظاهراً باللسان.

٣ - العمل بما جاء به من الحق، وترك ما نهى عنه من الباطل.

٤ - تصديقه فيما أخبر به من الغيوب الماضية والمستقبلة.

٥ - محبته أشد من محبة النفس والمال والولد والوالد والناس
أجمعين.

٦ - تقديم قوله على قول كل أحد والعمل بسنته.

ومقتضى هذه الشهادة: طاعة الرَّسُول ﷺ وتصديقه، وترك ما نهى عنه، والاقتصار على العمل بسنته، وترك البدع والمحدثات، وتقديم قوله على قول كل أحد.

* السؤال الرابع:

ما نوافق الشهادتين؟

* الجواب:

هي نوافض الإسلام التي عقد لها الفقهاء في كتب الفقه باباً سَمِّوه (باب الرِّدَّة)، وأهمُّها عشرة نوافض:

١ - الشرك في عبادة الله: قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكَ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٨].

٢ - من جعل بينه وبين الله وسائل يدعوههم ويسألهم الشفاعة ويتوكّل عليهم.

٣ - من لم يكفر المشركين أو شرك في كفرهم أو صحيحة مذهبهم.

٤ - من اعتقد أن هدي غير النبي ﷺ أكمل من هديه، وأن حكم غيره أحسن من حكمه، كالذين يفضلون حكم القوانين على حكم الإسلام.

٥ - من أغض شيئاً مما جاء به الرَّسُول ﷺ ولو عمل به.

٦ - من استهزأ بشيء من دين الله الذي جاء به الرَّسُول ﷺ.

٧ - السحر، ومنه الصرف والعطف بفعله أو الرضا به.

٨ - مظاهرُ المشركين وتعاونُهم على المسلمين .

٩ - من اعتقد أنَّ بعضَ النَّاس يسعهُ الخروجُ عن شريعةِ محمدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

١٠ - الإعراضُ عن دينِ اللهِ لا يتعلّمُه ولا يعملُ به .

وهذه النّوافضُ العشرةُ، هي التي ذكرها الإمامُ المجددُ الشّيخُ /
محمدُ بن عبدِ الوهابِ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي رَسُولِهِ في رسائله .

* السؤالُ الخامسُ :

ما توحيدُ الألوهيةِ، وما ضدهُ، مع الدليلِ؟

* الجوابُ :

هو إفرادُ اللهِ تعالى بأفعالِ العبادِ التي يفعلونها على وجه التقرُبِ
المشروع كالدُّعاء والنَّذر والتحْرر والرجاء والتَّوْكُل، ونحوها مما ذكره
العلماء بالتَّبيّن والاستقراء .

وهذا النّوعُ من أنواعِ التَّوحيدِ، هو موضوعُ دعوةِ الرُّسلِ جميـعاً؛
لأنَّه الأساسُ الذي تُبنى عليهُ الأفعالُ، وبدونِ تحقيقِه لا تصحُّ
الأعمالُ، بل ويحصلُ ضدهُ وهو الشركُ .

والشركُ نوعانْ: أكْبَرُ؛ ينافي التَّوحيدُ بالكليةِ، وأصْغَرُ؛ ينافي
كماله .

قالَ اللهُ تعالى : ﴿وَاعبُدو اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً﴾ [النساء: ٣٦].

وقالَ تعالى : ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا لَهُجَّا عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ٨٨].

* السؤال السادس:

ما هو الشرك الأكبر، مع الدليل؟ واذكر أنواعه، وشيئاً من صوره.

* الجواب:

هو جعل شريك لله تعالى في ربوبيته وإلهيته.

والشرك الأكبر، هو أعظم الذنوب، قال تعالى: ﴿إِنَّكُمْ أَشَرُّكُمْ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣].

وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا مَن يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَمَ اللَّهَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلْفَلَّاحِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾ [المائدة: ٧٢].

والشرك الأكبر يخرج من الملة ويخلد صاحبه في النار إذا مات ولم يتتب منه.

وأنواعه:

١ - شرك النية والقصد والإرادة.

٢ - شرك الطاعة؛ بتحليل ما حرم الله وتحريم ما أحل الله.

٣ - شرك الدعاء لغير الله.

٤ - شرك المحبة.

ومن صوره: دعاء غير الله، والتقرُب بالذبائح لغيره تعالى، والتدور
لغير الله من القبور والجُنُون، والخوف من الموتى أو الجن أو الشياطين
أن يضرُوه أو يمرضوه، ومن الشرك ما يمارس في بعض البلدان حول
الأضرحة المبنية على قبور الأولياء والصالحين من طلب الحاجات من

المُقْبُرِينَ والَاسْتَغَاثَةِ بِهِمْ .

* السؤال السابع :

ما هو الشرك الأصغر مع الدليل؟

* الجواب :

هو ما دلّ الدليل على أنه شرك أصغر؛ ولكنّه ليس من جنس الشرك الأكبر، كالرّياء اليسير، والحلف بغير الله بدون تعظيم للمحلف به، وقول: ما شاء الله وشئت، ومنه العمل لأجل الطّمع الدنيوي، قال النبي ﷺ: «أَخْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الشُّرُكُ الْأَصْغَرُ»، قالوا: يا رسول الله! وما الشرك الأصغر؟ قال: «الرّياء» رواه أحمد والطبراني.

والشرك الأصغر، قال عنه العلماء: إنّه أكبر من كبائر الذّنوب، فهو خطير على صاحبه، ولذا خافه النبي ﷺ على أمّته، وصاحبه تحت المنشية إذا مات ولم يتب على القول الرّاجح.

* السؤال الثامن :

ما توحيد الرّبوبية، وما ضدّه، مع الدليل؟

* الجواب :

هو إفراد الله تعالى بأفعاله؛ لأنّه يعتقد المكلّف أنّ الله وحده الخالق لجميع المخلوقات، الرّازق، مالك الملك، المدبر لشؤون العالم كله، يُعِزُّ ويُذلُّ، يصرّف الليل والنّهار، يحيي ويميت، قادر على كلّ شيء.

وپضده: الشرك في الرّبوبية؛ باعتقاد أنّ بعض المخلوقات التي تُعبد من دون الله تَمْلِك بعض التَّصْرُفات في الكون من خلق وإيجاد وضرّ

ونفع وحياةً وموت وغير ذلك مما لا يملكه إلَّا الله جلَّ وعلا .

قال تعالى : ﴿اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾

[الزمر : ٦٢] .

وقال تعالى : ﴿وَمَا مِنْ دَبَابٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾ [هود : ٦] إلى غير ذلك من الآيات .

* السؤال التاسع :

ما توحيد الأسماء والصفات، وما ضده، مع الدليل؟

* الجواب :

هو الاعتقاد الجازم بأنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ له الأسماء الحسنة والصفات العلي ، الواردة في كتابه العزيز والثابتة عن رسوله الأمين ﷺ ، وهو متصف بجميع صفات الكمال ومنزه عن جميع صفات النقص متفردًّا بذلك عن جميع الكائنات .

قال الله تعالى : ﴿وَإِلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحَسَنَاتُ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْهِدُونَ فِي أَسْنَاطِهِ، سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف : ١٨٠] .

وضدُّ هذا النوع من التَّوحيد : عدم الإيمان بها ، وبصرفها عمَّا دلتَ عليه من المعاني الحقيقة بتحريف اللُّفْظ وتبديله ، أو بتحريف المعاني عمَّا هو المقصود بها حَقًا أو بالتعطيل بنفيها أو بتأويلها تأويلاً يُخرجها عن حقيقتها ، أو بالتكيف ؛ بمعنى تصوُّر الصفة على كيفية معينة مما قد يُخْطُر في أذهان البشر أو بالتمثيل ؛ بمعنى تمثيل أسماء الله وصفاته بأسماء المخلوقين وصفاتهم ، وتصوُّر أنها على مثال ما هو موجود عند البشر .

وأشهر أصناف المخالفين لأهل السنة والجماعة في باب الأسماء والصفات ثلاثة:

- ١ - غلاة الجهمية الذين جحدوا الأسماء والصفات.
- ٢ - المعتزلة الذين أنكروا الصفات.
- ٣ - أهل التَّعْطيل الجزئي؛ وهم الأشاعرة والماتريدية والكلامية، ومن تبعهم، الذين سلكوا مسلك أهل التَّعْطيل بتأويلهم المذموم لنصوص الصفات.

والواجب: هو الأخذ بمنهج السلف في هذا النوع من أنواع التَّوحيد، وهو أَنَّهُم يثبتون لله تعالى ما أثبته لنفسه أو أثبته له رسوله ﷺ من الأسماء والصفات مع إثبات ما دَلَّتْ عليه من المعاني الحقيقة، وينفون عن الله تعالى ما نفاه عن نفسه أو نفاه عنه رسوله ﷺ، وهم في إثباتهم لا يشبهون الله تعالى بخلقه، بل يُثِّبُّونَ الاسم والصفة من غير أن يمثلوها أو يشبهوها بصفات المخلوقين، ومن غير أن يكِّفُوها بكيفية معينة، وليس معنى ذلك أَنَّهُم يؤمنون بأشياء لا يفهمون معناها؛ بل إنَّهُم يقللون المعاني الحقيقة التي دَلَّتْ عليها؛ لكنَّهُم يفوّضون علم الكيفية إلى الله تعالى، قال الله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ أَسْمَى الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

وقال تعالى: ﴿فَلَا تَصْرِيبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٧٤].

* السؤال العاشر :

ما معنى قوله ﷺ : «إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ اسْمًا مِنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ» .

* الجواب :

قد فُسِّرَ ذلك بمعانٍ منها : أي حفظها وفهم معناها ، والعمل بما دلَّت عليه ودعاه اللَّهُ بها .

* السؤال الحادي عشر :

هل جميع أنواع التَّوْحِيد مُتَلَازِمَةٌ فِي نَافِي كُلِّهَا مَا يَنْافِي نَوْعًا مِنْهَا؟

* الجواب :

نعم ، مُتَلَازِمَةٌ يُجب الإيمان بها جميًعاً ، فمن أقرَّ بتوحيد الرُّبُوبِيَّة والأسماء والصفات لزِمهُ أَنْ يُقْرَأَ بِأَنَّهُ لا يستحقُ العبادة بجميع أنواعها إلَّا لله تَبَّعَهُ ، كما أَنَّ توحيد الرُّبُوبِيَّة والأسماء والصفات يستلزم توحيد الألوهية ، ومن وَحَدَ الله في ألوهيَّته تضمنَ توحيد توحيد الرُّبُوبِيَّة والأسماء والصفات ، وهي أيضًا مُتَلَازِمة ، فمن أشرك في نوع منها فهو مشرك في الباقيَّة .

* السؤال الثاني عشر :

ما معنى إِيمان بالملائكة ، وادْكُر بعضاً من أسمائهم وأعمالهم؟

* الجواب :

معناه : الإيمان بوجودهم إيماناً جازماً على وجه الإجمال ، ثمَّ

الإيمان بمن ورد به التصْ من هم على وجه الخصوص، وبما ورد من صفاتهم ووظائفهم.

وهم أصناف كثيرة: منهم الموكّلون بحمل العرش، ومنهم خزنة الجنة والنار، ومنهم الموكّلون بحفظ أعمال العباد.

ومن أسماء بعضهم: جبريل الموكّل بالوحى، وميكائيل الموكّل بالقطر والنّبات، ومالك الموكّل بالنّار، وإسرافيل الموكّل بالنّفح في الصور، عليهم السلام.

* السؤال الثالث عشر:

ما معنى الإيمان بالكتب، وما منزلة القرآن الكريم من الكتب المتقدّمة؟

* الجواب:

معناه: الإيمان والاعتقاد الجازم أنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنْزَلَ على رسله كتاباً فيها أمره ونهيه ووعيده، وما أراده اللَّهُ من خلقه، وفيها الهدى والتُّور، قال اللَّهُ تعالى: ﴿أَءَامَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّهُمْ أَءَامَنُوا بِاللَّهِ وَمَلَكِيَّتِهِ وَكُنْدِلِهِ وَرَسُولِهِ لَا فُرْقَةَ بَيْنَكُمْ أَحَدٌ مِنْ رُسُلِهِ وَقَاتُلُوا سَعْيًا وَأَطْعَنُوا عُفْرَانَكُمْ رَبَّنَا وَإِلَيْكُمْ الْمَصِيرُ﴾ [البقرة: ٢٨٥].

وهذه الكتب: هي القرآن والتُّوراة والإنجيل والزَّبور وصحف إبراهيم وموسى، ومنها ما لم يرد ذكره في شرعنا.

ومنزلة القرآن: أنه أفضل الكتب المنزّلة، وأخر الكتب، لا ينسخ ولا يبدل، تكفل اللَّهُ بحفظه؛ من أيّ تحريف وتبديل أو زيادة أو نقص

إلى يوم يرفعه لله .

وهو المُهَمِّمُ على الكتب السَّابقة والمصدَّقُ لها ، قال الله تعالى :
﴿وَأَنَزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَبَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَبِ وَمُهَمِّمًا عَلَيْهِ﴾ [المائدة: ٤٨] .

ويجب على جميع الأمة اتّباعه وتحكيمه ، وما ترددت أحوال أمّة من الأمم وفسدت واختلفت إلّا بسبب إعراضها عن كتاب الله تعالى واتّباعها لغيره .

* السؤال الرابع عشر :

ما معنى التَّمْسِكُ بالكتاب والقيام بحَقِّهِ؟

* الجواب :

معنى ذلك : الإيمان بأنَّه كلام رب العالمين ، وكتابه المبين ، وحبله المتين ، المترَّل على رسول الله الأمين محمد بن عبد الله ﷺ ليكون متعبدًا بتلاوته وحَكْمًا في كلّ شَيْءٍ للأمّة ، وأنَّه يجب على جميع الأمّة اتّباعه وتحكيمه مع ما صَحَّ من السُّنَّة عن النَّبِيِّ ﷺ قال تعالى : **﴿فَإِنْ تَنْزَعُمْ فِي شَيْءٍ فَرْدُواهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾**

[النساء: ٥٩] .

ومن حَقِّهِ : تلاوته مع التَّدْبُر والعمل بما فيه واحتساب الأجر في ذلك .

* السؤال الخامس عشر :

ما معنى الإيمان بالرُّسل ، وما عدد من ورد اسمُه في القرآن ، وما
أسماء أولي العزم ؟

* الجواب :

معنى ذلك : الإيمان والاعتقاد الجازم أنَّ اللَّهَ سبحانه أرسلَ إلى عباده رُسُلًا مبشرِين ومنذرين ، ودعاة إلى دين الحق لهدایة البشَّرِ وأنَّ الرُّسل - عليهم الصلاة والسلام - جميعهم بلغوا الرِّسالة وأدوا الأمانة ونصحوا الأُمَّةَ وجاحدوا في اللَّهِ حقَّ جهاده ، إيمان بذلك إيماناً مجملًا ، وإيمان بنبينا محمدَ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إيماناً مفصَّلاً يقتضي اتّباعه فيما جاء به على وجه التَّفصيل .

وقد ورد في القرآن الكريم ذكرُ خمسة وعشرين نبياً ورسولاً .

وأولوا العَزْمِ منهم خمسة وهم : نوح وابراهيم وموسى وعيسى ومحمدٌ - عليهم الصلاة والسلام - والدليل قوله تعالى : «وَإِذْ أَخَذَنَا مِنَ الَّتِيَعْنَ مِيقَاتُهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَبْنِ مَرْيَمٍ» [الأحزاب: ٧] .

* السؤال السادس عشر :

ما معنى الإيمان باليوم الآخر ، واذكر مثلاً لأَمَارَاتِهِ ؟

* الجواب :

الإيمان والاعتقاد الجازم بيوم القيامة ، وبما أخبر اللَّه به عنه مما يقع فيه مما يكون بعد الموت وحَتَّى يدخل أهلُ الجنةَ الجنَّةَ وأهلُ النارِ النارَ ، قال تعالى : «وَبِالآخِرَةِ هُمْ يُوقَنُونَ» .

وله علامات صغرى وكبرى :

فالصغرى : هي التي تتقدم السّاعة بأزمان متطاولة ، مثل : بعثة النبي ﷺ وظهور الفتن وتضييع الأمانة والتطاول في البيان وتقريب الزّمن وقلة البركة في الأوقات وقبض العلم وفسوح الجهل ، ومن الأدلة ما جاء عن عوف بن مالك رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «اعْدُدْ سِتًا بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ : مَوْتِي، ثُمَّ فَتْحُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، ثُمَّ مَوْتَانٍ يَأْخُذُ فِيهِمْ كَفَاعِصِ الْغَنَمِ، ثُمَّ اسْتِفَاضَةُ الْمَالِ حَتَّى يُعْطَى الرَّجُلُ مِائَةً دِينَارٍ فَيَظْلِمُ سَاحِطًا ، ثُمَّ فِتْنَةٌ لَا يَبْقَى بَيْتٌ مِنَ الْعَرَبِ إِلَّا دَخَلَتْهُ، ثُمَّ هُدْنَةٌ تَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الْأَصْفَرِ فَيَغْدِرُونَ فَيَأْتُونَكُمْ تَحْتَ ثَمَانِينَ غَایةً ، تَحْتَ كُلِّ غَایةً أَثْنَا عَشَرَ أَلْفًا» أخرجه البخاري في «صححه» ، كتاب الجزية ، وما جاء في حديث جبريل المشهور حيث سُئل فيه ﷺ عن الإسلام والإيمان والإحسان ووقت السّاعة وفيه : قال جبريل عليه السلام لرسول الله ﷺ : «فَأَخْبَرَنِي عَنِ السَّاعَةِ ، فَقَالَ ﷺ : مَا الْمَسْؤُلُ عَنْهَا إِلَّا عَلَمَ مِنَ السَّائِلِ ، قَالَ : فَأَخْبَرَنِي عَنْ أَمَارَاهَا ، فَقَالَ : أَنْ تَلِدَ الْأَمْمَةَ رَبَّتَهَا ، وَأَنْ تَرَى الْحُفَّةَ الْعَرَاءَ الْعَالَةَ رَعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَوَّلُونَ فِي الْبُنْيَانِ» أخرجه مسلم في «صححه» ، كتاب الإيمان .

وأمّا العلامات الكبرى : فهي تدلّ على قرب قيام السّاعة ، وهي التي ذكرت في حديث حذيفة بن أسد الغفاري رضي الله عنه ، قال : «اَطَّلَعَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَتَذَكَّرُ ، فَقَالَ : مَا تَذَكَّرُونَ؟» ، قالوا : نذكر السّاعة ، قال : «إِنَّهَا لَنْ تَقْوِمَ حَتَّى تَرَوْا قَبْلَهَا عَشَرَ آيَاتٍ» ، فذكر الدخان

وَالدَّجَالُ وَالدَّاَبَةُ وَطَلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا وَنَزْوَلُ عِيسَى بْنَ مَرِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَيَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ وَثَلَاثَةُ خَسُوفٍ: خَسْفٌ بِالْمَشْرِقِ وَخَسْفٌ بِالْمَغْرِبِ وَخَسْفٌ بِجُزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَآخِرُ ذَلِكِ نَارٌ تَخْرُجُ مِنْ الْيَمَنِ تَطْرُدُ النَّاسَ إِلَى مَحْشَرِهِمْ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ»، كِتَابُ الْفَتْنَةِ وَأَشْرَاطِ السَّاعَةِ.

* السؤال السابع عشر :

ما المراد بفتنة القبر، وما الدليل على التعيم فيه أو العذاب؟

* الجواب :

المراد بها سؤال المَلَكِينَ لِلْمَيِّتِ فِي قَبْرِهِ؛ عَنْ رَبِّهِ وَعَنْ دِينِهِ وَعَنْ نَبِيِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهِيَ مِنْ أَمْوَارِ الْغَيْبِ، وَالْقَبْرُ إِمَّا رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ أَوْ حَفْرَةٌ مِنْ حَفْرِ النَّارِ.

وَمِنَ الْأَدْلَةِ: مَا جَاءَ عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «الْعَبْدُ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ وَتَوَلََّ وَذَهَبَ أَصْحَابُهُ، حَتَّى إِنَّهُ يَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ، أَتَاهُ مَلَكًا نَفَّعَهُمْ فَأَقْعَدَهُمْ، فَيَقُولُ لَنَّهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ مُحَمَّدٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، فَيُقَالُ لَهُ: انْظُرْ إِلَى مَقْعِدِكَ مِنَ النَّارِ أَبْدَلَكَ اللَّهُ بِهِ مَقْعِدًا مِنَ الْجَنَّةِ»، قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «فَيَرَاهُمَا جَمِيعًا»، وَأَمَّا الْكَافِرُ أَوِ الْمُنَافِقُ فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي كُنْتُ أَقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ فَيُقَالُ: لَا دَرَيْتَ وَلَا تَلَيْتَ، ثُمَّ يُضَرَبُ بِمَطْرَقَةٍ مِنْ حَدِيدٍ ضَرْبَةً بَيْنَ أَذْنَيْهِ فَيَصِيقُ صَبِيْحَةً يَسْمَعُهَا مَنْ يَلِيهِ إِلَّا الشَّقَلَيْنِ» مُتَقَدِّمٌ عَلَيْهِ.

* السؤال الثامن عشر :

ما دليل البعث، واذكر ما ورد في صفته؟

* الجواب :

دليل البعث قوله تعالى : ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [المطففين: ٦] ، وقد ورد أَنَّه تسبقه ثلاث نفحات ؛ نفحة الفزع ، ونفحة الصَّعق ، ونفحة الْبَعْثُ وَالنُّشُورِ ، فيخرج النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ حفاةً عراةً عُزْلًا تَدْنُو مِنْهُمُ الشَّمْسُ ، وَأَوَّلَ مَنْ يَبْعُثُ وَتَنْشُقُ عَنِ الْأَرْضِ هُوَ نَبِيُّنَا مُحَمَّدُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يخرج النَّاسُ كَأَنَّهُمْ جَرَادٌ مُنْتَشِرٌ مُسْرِعُينَ مُهْطَعِينَ إِلَى الدَّاعِي ، وقد خفتَ كُلُّ حركةٍ وخَيْمَ الصَّمْتِ الرَّهِيبِ ، حيثُ تُنْشَرُ الصُّحْفُ ، فَيُكَشَّفُ الْمَخْبُوءُ وَيُظَهَّرُ الْمَسْتُورُ وَيَفْتَضُّ الْمَكْنُونُ فِي الصُّدُورِ ، وَيَكْلُمُ اللَّهُ عَبَادُهُ لَيْسَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُمْ تَرْجِمانُ ، وَيَكُونُ الْمِيزَانُ لِأَعْمَالِ الْعِبَادِ ، وَيَضُربُ الصَّرَاطُ عَلَى مَتْنِ جَهَنَّمَ ، يَتَجَاوزُهُ الْأَبْرَارُ وَيَنْزَلُ عَنِ الْفَجَّارِ ، وَحِينَئِذٍ فَإِنَّهُمْ الدَّارِينَ دَارُ الْمُتَّقِينَ ؛ وَهِيَ الْجَنَّةُ ، وَالْأُخْرَى دَارُ الْكَافِرِينَ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُنَافِقِينَ ؛ وَهِيَ النَّارُ .

وَمِنْ ثُمَراتِ الإِيمَانِ بِالْبَعْثِ : الْجُدُّ فِي الْعَمَلِ وَبَذْلُ الْأَسْبَابِ الْمُوَصَّلَةُ لِلْجَنَّةِ وَالْحَذْرِ مَمَّا يَوْصِلُ إِلَى النَّارِ .

* السؤال التاسع عشر :

ما الدليل على رؤية المؤمنين لربهم في الدار الآخرة من الكتاب
والسنّة؟

* الجواب :

هذه المسألة مما يُقرُّ به ويعتقده أهلُ السنّة والجماعة ، وهي أنَّ

المؤمنين يرَوْنَ رَبَّهُمْ يوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَبْصَارِهِمْ عَيَّانًا لَا يَضَامُونَ فِي رَؤْيَتِهِ، قَالَ تَعَالَى : ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ إِنَّ رَبَّهَا نَاطِرٌ﴾ [الْقِيَامَةُ : ٢٣ - ٢٤] ، وَقَدْ سُئِلَ الرَّسُولُ ﷺ : هَلْ نَرَى رَبَّنَا يوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ : «هَلْ تُضَارُونَ فِي الْقَمَرِ لَيَّلَةَ الْبَدْرِ؟» ، قَالُوا : لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ : «فَهَلْ تُضَارُونَ فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ» ، قَالُوا : لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ : «فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ كَذَلِكَ» أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ.

* السُّؤالُ العَشْرُونُ :

ما أنواع الشفاعة الخاصة بنبينا محمد ﷺ يوم القيامة، وما أعظمها؟

* الجواب :

لـهـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ ثـلـاثـةـ أـنـوـاعـ مـنـ الشـفـاعـاتـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ .
الأولى: شفاعته لأهل الموقف لفصل القضاء بينهم، وهي أعظمها، وهي المقام المحمود.

الثانية: شفاعته لأهل الجنة أن يدخلوا الجنة.

الثالثة: شفاعته لعمه أبي طالب أن يخفف عنه من العذاب.

ولـهـ شـفـاعـاتـ أـخـرـىـ تـشـارـكـهـ فـيـهاـ الـمـلـائـكـةـ وـالـنـبـيـونـ وـالـشـهـداءـ وـالـصـالـحـونـ، وـهـيـ الشـفـاعـةـ فـيـ عـصـاـةـ الـمـوـحـدـينـ لـإـخـرـاجـهـمـ مـنـ النـارـ، وـكـلـهـاـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ، ثـمـ يـُخـرـجـ اللـهـ تـعـالـىـ بـرـحـمـتـهـ مـنـ النـارـ أـقـوـاماـ، أـمـاـ الـكـفـارـ فـلاـ شـفـاعـةـ فـيـهـمـ لـقـولـهـ تـعـالـىـ : ﴿فَمَا تَنْعَمُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّيْفِينَ﴾

[المدثر: ٤٨].

* السؤال الواحد والعشرون :

ما مراتب الإيمان بالقدر، مع الدليل، وما ثمرات الإيمان به؟

* الجواب :

أربع مراتب لا يتم إيمان عبد إلا بتحقيقها وهي :

١ - مرتبة العلم : أي أنَّ اللَّهَ سبحانه قد علم ما كان وما يكون وعلم أحوال عباده وأرزاقهم وأجالهم وأعمالهم ، وكلَّ شؤونهم ، قال تعالى : ﴿إِنَّهُ يَعْلَمُ كُلَّ شَيْءٍ عَلَيْمٌ﴾ [المجادلة: ٧].

٢ - مرتبة الكتابة : أي أنَّ اللَّهَ سبحانه كتب كلَّ ما قدره وقضاه في اللوح المحفوظ ، قال تعالى : ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ أَحْصَيْتَهُ فِي إِمَاءِ مُّبِينٍ﴾ [يس: ١٢].

٣ - مرتبة المشيئة : أي أنَّ كلَّ ما يجري في هذا الكون بمشيئة الله سبحانه ، فما شاءَ كان ، وما لم يشأْ لم يكن ، قال سبحانه : ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [التكوير: ٢٩].

٤ - مرتبة الخلق : وهي أنَّ اللَّهَ خالق كلَّ شيءٍ ، لا خالق غيره ولا رب سواه ، كما قال سبحانه : ﴿الَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾ [الزمر: ٦٢].

ومن ثمرات الإيمان بالقدر : الرضى بكلِّ ما ينزل بالمسلم والصبر والاحتساب والاجتهاد في العمل الصالح والحذر من الذنوب والمعاصي والخوف من سوء الخاتمة .

* السؤال الثاني والعشرون:

ما معنى قول النبي ﷺ: «وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدِكَ وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ»، مع أنَّ اللَّهَ خالق كُلُّ شَيْءٍ؟

* الجواب:

قيل في معنى ذلك: إنَّه من قبيل الأدب العظيم مع الله تعالى، ومن بيان أنَّ أفعال الله تجلِّي كلَّها خيرٌ محض من حيث اتصفه بها وصدورُها عنه، ليس فيها شرٌّ بوجه؛ فإنَّه تعالى حَكَمَ عَدْلًا، وجميلُ أفعالِه حكمَةً وعدْلًا، يضع الأشياء مواضعها اللائقة، كما هي معلومة عنده سبحانه وتعالى، وما كان في نفس المقدور من شرٍّ، فمن جهة إضافته إلى العبد لما يلحقه من المهمالك، وذلك بما كسبت يداه جزاءً وفاقاً، كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَصْبَحْتُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبْتُ أَيْدِيكُمْ وَيَعْقُفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾

[الشورى: ٣٠].

* السؤال الثالث والعشرون:

هل يدخل الجنَّة أو ينجو من النَّار أحد بعمله مع الدليل، وما معنى قوله تعالى: ﴿وَئُدُوا أَنْ تَلْكُمُ الْجَنَّةَ أَوْ رِشْمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾

[الأعراف: ٤٣]؟

* الجواب:

دخول الجنَّة والنجاة من النَّار، إنَّما ذلك بمحض رحمة الله تعالى، وأمَّا عمل العبد من عمل الصالحات إنَّما هو سبب من الأسباب المشروعة لنيل رحمة الله، بدليل قوله ﷺ: «سَدُّدُوا وَقَارِبُوا؛ فَإِنَّه لَنْ

يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَحَدٌ بِعَمَلِهِ»، قالوا : ولا أنت يا رسول الله؟ قال : «وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةِ، وَاعْلَمُوا أَنَّ أَحَبَّ الْعَمَلِ إِلَى اللَّهِ أَدْوَمُهُ وَإِنْ قُلَّ» متفق عليه ، وأمامًا الأعمال الصالحة فتقسم بها منازل الجنة .

ولا منافاة بين ذلك وبين قوله تعالى : ﴿وَتُؤْدُوا أَنَّ تِلْكُمُ الْجَنَّةُ أُورْثَتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ ، فقد جاء في معنى الآية أنَّ الباء في قوله : ﴿بِمَا كُنْتُمْ﴾ للسببية وليس للثمنية فلا منافاة بين الحديث السابق وبين الآية المذكورة .

* السؤال الرابع والعشرون :

ما هو الكفر وكم أنواعه مع التمثيل والدليل؟

* الجواب :

هو ضد الإيمان ، وهو نوعان :

الأول : كفر أكبر يخرج من الملة وهو خمسة أقسام :

١ - كفر الجهل والتکذیب ، قال تعالى : ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِنْ أَفْرَغَ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَبَ بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوَيًّا لِلْكَافِرِينَ﴾ [العنکبوت: ٦٨]

٢ - كفر الإباء والاستکبار مع التصديق ، كفر إبليس ، قال تعالى : ﴿إِلَّا إِبْلِيسَ أَيَّنِي وَأَسْتَكَبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٣٤]

٣ - كفر الشك ، وهو كفر الظن ، والدليل قوله تعالى : ﴿وَدَخَلَ جَهَنَّمَ وَهُوَ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ، قَالَ مَا أَطْلَنْتُ أَنْ تَبِدَ هَذِهِ أَبَدًا ﴿٥﴾ وَمَا أَطْلَنْتُ السَّاعَةَ قَائِمَةً وَلَيْنَ رُدِدْتُ إِلَى رَبِّي لَأَجِدَنَّ خَيْرًا مِنْهَا مُنْقَلَبًا ﴿٦﴾ قَالَ لَمْ صَاحِبُهُ وَهُوَ

مُخَوِّرُهُ أَكَفَرَتْ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّلَكَ رَجُلًا ﴿١٧﴾ لَكِنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّي وَلَا أَشْرِكُكَ بِرَبِّي أَحَدًا﴿ [الكهف: ٣٨ - ٣٥] .

٤ - كفر الإعراض ، والدليل قوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا عَنْا أَنْذِرُوا مُعَرِّضِينَ﴾ [الأحقاف: ٣] .

٥ - كفر النفاق ، والدليل قوله تعالى : ﴿فَذَلِكَ بِأَنَّهُمْ ظَاهِرُهُمْ كُفَّارٌ فَطُعِيَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ﴾ [المافقون: ٣] .

وهذه الأنواع تكون بالقول والفعل والاعتقاد .

الثاني : كفر أصغر ، وهو ما أطلق عليه الشارع لفظ الكفر ، وهو لا ينافي أصل الإيمان ، وإنما يضاد كماله الواجب مثل حديث : «سبابُ المُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقَاتَلُهُ كُفُرٌ» متفق عليه ، فيبقى على إطلاقه ؛ ولكنه كفر دون كفر ، فيكون من جنس المعاشي ، وأهله لا يخرجون من دائرة الإسلام ، ومستحقون الوعيد بدخول النار ، ومع استحقاقهم للوعيد بدخول النار ، منهم من يدخلها ، ومنهم من لا يدخلها بعفو لله ، ومن دخلها لا يخلد فيها .

* السؤال الخامس والعشرون :

ما موقف أهل السنة من مسألة التكفير ، وذكر من خالفهم ؟

* الجواب :

من أصول عقيدة السلف الصالحة أنَّهم لا يكفرون أحداً بعينه من المسلمين ارتكب مكراً إلَّا بعد إقامة الحجَّة التي يكفر بها قامتها ، فتوافر الشُّروط وتنتفي المواتع وتزول الشُّبهة عن الجاهل والمتأول .

وقد حذر النبي ﷺ من أن يكفر أحداً دون برهان، كما في حديث عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «إِذَا كَفَرَ الرَّجُلُ أَخَاهُ فَقَدْ بَأَءَ بِهَا أَحَدُهُمَا» أخرجه مسلم، وممن خالف أهل السنة في هذه المسألة: الخوارج الذين خرجوا على الخليفة الراشد علي بن أبي طالب ومن معه من الصحابة رضي الله عنهم، حيث قاتلوهم واستحلوا دماءهم وأموالهم، ولا يزالون يخرجون في أزمان متعددة يطعنون في العلماء وفي النساء، وهم الذين أخبر عنهم رسول الله ﷺ أنهم «كُلَّابُ النَّارِ» رواه أحمد، وكذلك المعتزلة توافق الخوارج في الحكم الأخروي على أهل الكبائر بأنهم خالدون في النار، ويختلفون في الحكم الدنيوي، فيقولون: هم في منزلة بين منزلتين بين الإيمان والكفر.

* السؤال السادس والعشرون:

ما هو النفاق، واذكر أنواعه مع التّمثيل والدّليل؟

*** الجواب:**

هو إظهار الإسلام والخير وإبطان الكفر والشرّ، سمي بذلك لأنّه يدخل في الشرع من باب، ويخرج منه من باب آخر، قال تعالى: «إِنَّ الْمُتَّفِقِينَ هُمُ الْفَسِيقُونَ» [التوبه: ٦٧].

وهو نوعان:

الأول - النفاق الاعتقادي: وهو النفاق الأكبر المخرج من الدين بالكلية، وصاحبها في الدرك الأسفل من النار، وقد وصف الله أهلها بصفات الشر كلّها من الكفر وعدم الإيمان والاستهزاء بالدين وأهله والميل بالكلية إلى أعداء الدين لمشاركتهم لهم في عداوة الإسلام.

وهو ستة أنواع :

- ١ - تكذيب الرَّسُول ﷺ .
- ٢ - تكذيب بعض ما جاء به الرَّسُول ﷺ .
- ٣ - بغض الرَّسُول ﷺ .
- ٤ - بُغْضٌ بَعْضٍ ما جاء به الرَّسُول ﷺ .
- ٥ - المُسَرَّةُ بِانخفاض دين الرَّسُول ﷺ .
- ٦ - الْكُراْهِيَّةُ لِانتصار دين الرَّسُول ﷺ .

الثاني - النفاق العملي : وهو عمل شيءٍ من أعمال المُنافقين مع بقاء الإيمان الناقص في القلب ، وهو لا يخرج من الملة ؛ لكنه وسيلة إلى ذلك ، والدليل قوله ﷺ : «أربعةٌ مِنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا حَالِصًا ، وَمَنْ كَانَ فِيهِ خِصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَ فِيهِ خِصْلَةً مِنَ النَّفَاقِ حَتَّى يَدْعَهَا : إِذَا أُؤْتُمْنَ خَانَ ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ» متفق عليه ، ومنه التكاسل عن الصلاة مع الجماعة في المسجد ، ولشدة خطر النفاق الأصغر ، كان الصحابة رضي الله عنهم يتخوفون من الوقوع فيه ، كما قال ابن أبي مليكة : «أدركت ثلاثين من أصحاب رسول الله ﷺ كلهم يخاف النفاق على نفسه» .

* السؤال السابع والعشرون :

ما الصراط المستقيم الذي أمرنا الله بسلوكه ونهانا عن اتباع غيره مع الدليل؟

* الجواب :

هو دين الإسلام على وفق كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ ، قال الله

تعالى : ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران: ١٠٣] ، والطريق إليه واحد .

ومن سلك غيره شعّبت عليه الطرق ، وتفرقـت به السـبل ، قال الله تعالى : ﴿وَأَنَّ هَذـا صـرـاطـي مـسـتـقـيمـا فـاتـيـعـهـ وـلـا تـنـيـعـهـ أـشـبـلـ فـنـفـرـقـ بـكـمـ عـنـ سـيـلـهـ، ذـلـكـمـ وـصـنـكـمـ بـهـ، لـعـلـكـمـ تـنـقـوـنـ﴾ [الأنعام: ١٥٣] .

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : خط لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطًا ، ثم قال : «هـذـا سـيـلـ اللـهـ مـسـتـقـيمـا» ، ثم خط خطوطاً عن يمينه وعن شماله ، ثم قال : «هـذـهـ سـبـلـ، وـعـلـىـ كـلـ سـبـلـ مـنـهـ شـيـطـانـ يـدـعـوـ إـلـيـهـ» ، ثم قرأ : ﴿وَأَنَّ هـذـا صـرـاطـي مـسـتـقـيمـا فـاتـيـعـهـ وـلـا تـنـيـعـهـ أـشـبـلـ فـنـفـرـقـ بـكـمـ عـنـ سـيـلـهـ﴾ رواه أحمد وغيره .

* السؤال الثامن والعشرون :

بماذا يتأتى سلوك الصراط المستقيم ، وكيف السـلامـةـ منـ الانحرافـ عنهـ ؟

* الجواب :

يتحقق سلوكه بالتمسك بالكتاب والسنـةـ بفهم السـلفـ الصالـحـ والـسـيـرـ بـسـيرـهـماـ والـوقـوفـ عندـ حدودـهـماـ .

وتكون السـلامـةـ منـ الانحرافـ عنهـ بالـدـعـاءـ ﴿أـهـدـنـا أـصـرـاطـ الـمـسـتـقـيمـ﴾ وبالـتـقـهـ فيـ الدـيـنـ ولـزـومـ السـنـةـ ، والـبـعـدـ عنـ الـبـدـعـ والـخـلـافـ والـفـرـقـةـ ؛ لأنـهـ بذلكـ يـحـصـلـ تـجـرـيـدـ التـوـحـيدـ لـلـهـ ، وـتـجـرـيـدـ المـتـابـعـةـ للـرـسـولـ صلى الله عليه وسلم ، قال الله تعالى : ﴿وـمـنـ يـطـعـ اللـهـ وـالـرـسـوـلـ فـأـوـلـكـهـ مـعـ الـدـيـنـ أـنـعـمـ﴾

الله علَيْهِم مِنَ الْبَيِّنَ وَالصِّدِيقَينَ وَالشَّهَادَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسْنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا

[النساء: ٦٩].

* السؤال التاسع والعشرون:

ما هي البدعة، واذكر أقسامها باعتبار إخلالها بالدين؟ وما علامات
أهلها؟

* الجواب:

هي كلُّ أمر لَم يأتِ على التَّعَدُّد بِدَلِيلٍ شرعيٍّ، وهي التي عناها
النَّبِيُّ ﷺ بِقوله: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أُمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ».

وهي نوعان:

بدعة مكفرة: كالطَّواف بالقبور تقرُّبًا إلى أصحابها وتقديم الذبائح
والنذر لها ودعاء أصحابها والاستغاثة بهم.

بدعة غير مكفرة: كالصلوة عند القبور والدعاء عندها والاحتفال
بالمولد النَّبويّ، فهذه من وسائل الشرك.

وحكم البدع في الدين: محرمٌة وضلالٌ؛ لقوله ﷺ: «وَإِيَّا كُمْ
وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدُعْةٍ وَكُلَّ بِدُعْةٍ ضَلَالٌ» رواه أبو داود
والترمذمي، وقوله ﷺ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أُمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ»
متَّفقٌ عليه؛ لكن التحرير يتفاوت بحسب نوعية البدعة، وعلى هذا فلا
توجد بدعة حسنة، وقول عمر رضي الله عنه: «نعمت البدعة هذه» في صلاة
الترَاوِيْح، إنَّما يريد البدعة اللُّغُوْيَة لا الشَّرِعِيَّة.

علامات أهل البدع: الجهل والفرقـة ومفارقة الجماعة والجدل

والخصوصة وتقديم العقل على النَّقل والغلُوُّ في الأشخاص والتَّعَصُّب لأقوالهم والحقيقة في أعراض العلماء المعتصمين بالكتاب والسنة بفهم سلف الأمة.

وأسباب ظهورها: الجهل بأحكام الدين، واتِّباع الهوى، والتعصُّب لآراء الرجال، والتشبُّه بالكفار.

وموقف أهل السنة والجماعة من المبتدةعة: الرد عليهم بإيراد شبههم ونقضها مستدلّين بالكتاب والسنة على وجوب التَّمسُّك بالسُّنْنَة والنَّهَايَة عن البدع والمحدثات، وقد أللّفوا المؤلّفات الكثيرة في ذلك قديماً وحديثاً، ولا يزال العلماء ينكرون البدع يردون على المبتدةعة مما كان له كثيُرُ الأثْرِ في توعية المسلمين والقضاء على البدع وقمع المبتدعين.

* * *

في وجوب أتباع السلف الصالح

* السؤال الثالثون:

ما المقصود بالسلف الصالح؟

* الجواب:

هم سلف هذه الأمة من الصحابة والتابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، الذين اجتمعوا على الكتاب والسنّة، وساروا على ما كان عليه الرسول ﷺ ظاهراً وباطناً، واجتمعوا على واليهم المسلم بالسمع والطاعة في المعروف والنصح والتسديد في الأمور المتعلقة بشأن الراعي والرعيّة.

ولا يعاب من انتسب للسلف، بل ينبغي ذلك حتى يتميّز بمنهجه الحق الذي سار عليه اقتداء بأولئك الصّفوة منذ القدّام من عهد الرسول ﷺ وأصحابه الكرام رضي الله عنهم وعلى رأسهم الخلفاء الأربعة.

* السؤال الواحد والثلاثون:

ما الدليل من الكتاب والسنّة والإجماع على وجوب أتباع السلف الصالح ولزوم منهجهم؟

* الجواب:

من الكتاب، قوله تعالى: ﴿وَالسَّقِيقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ وَالَّذِينَ أَتَبْعَوْهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَ اللَّهُمْ جَنَّتِ نَجَّارِ تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَلِيلِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبه: ١٠٠].

ومن السنّة قول النبي ﷺ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلْوُنُهُمْ ثُمَّ

الَّذِينَ يُلُونَهُمْ» رواه البخاريُّ ومسلم .

وأماماً للإجماع ، فقد أجمع من يعتنّ بآراء جماعتهم في كل زمان ومكان على وجوب السَّيْرِ على نهج السَّلْفِ في العقيدة والشَّريعة .

* السؤال الثاني والثلاثون:

اذكر أهمَّ أصول منهج السَّلْفِ الصَّالِحِ في العقيدة والقول والعمل؟

* الجواب:

أهمُّ أصول منهج السَّلْفِ الصَّالِحِ ما يلي :

- أنَّهم أهل الوسط والاعتدال بين فرق الأمة .

- مصدر التَّلْقِي عندهم ، هو الكتاب والسَّنَّةُ بفهم سلف الأمة ، والإجماع والقياس الصحيح .

- الاتِّباع للرَّسُول ﷺ في سنته .

- تركهم الخصومات في الدين ، مع النُّصح المستقيم .

- تعظيم السَّلْفِ الصَّالِحِ بلا غلوٌ .

- رفضهم التَّأْوِيل المذموم ، وبغضهم للبدع والمبتدةعة .

- حرصهم على نشر العقيدة الصحيحة بالحكمة .

- حرصهم على الجماعة والألفة .

* السؤال الثالث والثلاثون :

بَيْنَ كِيفَ كَانَ سَبِبُ التَّفَرْقِ هُوَ مُخَالَفَةُ مِنْهَاجِ السَّلْفِ الصَّالِحِ؟

* الجواب :

بيان ذلك : أَنَّ مِنْهَاجَ السَّلْفِ الصَّالِحِ هُوَ الاعتصامُ بِالكتابِ وَالسَّنَةِ بِالفَهْمِ الصَّحِيحِ، وَذَلِكُ هُوَ سَبِبُ فِي الاجْتِمَاعِ وَالتَّاخِي وَالتَّالِفَ وَالتَّمَاسِكِ بَيْنَ الْأَمَّةِ الْمُسْلِمَةِ، وَبِالْتَّالِي فِي مُخَالَفَةِ ذَلِكَ سَبِبُ فِي التَّفَرْقِ وَالتَّبَاغْضِ وَالْاقْتَتَالِ وَتِكَالِبِ الْأَعْدَاءِ عَلَى الْأَمَّةِ الْمُسْلِمَةِ وَتَأْتِي مُخَالَفَةُ بِقَلْلَةِ التَّفَقُّهِ فِي الدِّينِ وَعَدَمِ مَعْرِفَةِ الْقَوَاعِدِ الشَّرِعِيَّةِ وَعَدَمِ الرُّجُوعِ إِلَى عُلَمَاءِ السَّنَةِ الْمُؤْثِرِينَ، فَظَهَرَتِ الْبِدَعُ الَّتِي هِي نَتْجَ ذَلِكَ كِبَدَعِ الْأَحْزَابِ وَالْجَمَاعَاتِ الَّتِي خَالَفَتْ مِنْهَاجَ أَهْلِ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ.

* السؤال الرابع والثلاثون :

اذْكُرِ الضَّوَابطَ الَّتِي تَبَيَّنَ الْفَرْقَ بَيْنَ الْعِبَادَاتِ الشَّرِعِيَّةِ وَالْعِبَادَاتِ الْبَدُعِيَّةِ مَعَ التَّمَثِيلِ؟

* الجواب :

الضَّابطُ فِي ذَلِكَ مَا ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ التَّرْمِذِيُّ أَنَّهُ قَالَ : «وَإِنَّا كُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بِدُعْةٍ وَكُلَّ بِدُعْةٍ ضَلَالَةٌ» ، وَفِي الْحَدِيثِ الْمُتَفَقُ عَلَيْهِ : «مَنْ أَخْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ» ، وَحَدِيثُ رَوَاهُ مُسْلِمٌ : «مَنْ عَمَلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ» ، فَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ مِنْ أَصْوَلِ الدِّينِ، كَمَا دَلَّتِ الْأَحَادِيثُ الْمُذَكُورَةُ أَنَّ مَا دَلَّ الدَّلِيلُ عَلَيْهِ، فَهُوَ مِنْ جَمْلَةِ الْعِبَادَاتِ الشَّرِعِيَّةِ سَوَاءَ فِي الاعْتِقَادِ أَوِ الشَّرِيعَةِ أَوِ الْمَنْهَاجِ أَوِ السُّلُوكِ وَالْأَدَبِ لِلْعَامِلِ بِهَا الْأَجْرُ

والثواب ، وأنَّ كُلَّ مُحْدِثٍ فِي الدِّينِ فَهُوَ بَدْعَةٌ ، وَكُلَّ بَدْعَةٍ ضَلَالٌ مَرْدُودٌ ، وَأَنَّ الْبَدْعَ فِي الْعِبَادَاتِ وَالاعْقَادَاتِ مَحْرَمٌ ؛ وَلَكِنَّ التَّحْرِيم يَتَفَاوتُ بِسَبَبِ نَوْعِيَّةِ الْبَدْعَةِ ، فَمِنْهَا مَا هُوَ كُفُرٌ كَالظَّوَافِ بِالْقُبُورِ تَقْرِبًا إِلَى أَصْحَابِهَا وَتَقْدِيمِ الذَّبَائِحِ وَالنُّذُورِ لَهَا ، وَمِنْهَا مَا هُوَ مِنْ وَسَائِلِ الشُّرُكِ كَالْبَنَاءِ عَلَى الْقُبُورِ وَالصَّلَاتِ وَالدُّعَاءِ عِنْهَا ، وَمِنْهَا مَا هُوَ مَعْصِيَةٌ كَبَدْعَةِ التَّبَثِيلِ وَالصَّيَامِ قَائِمًا فِي الشَّمْسِ ، وَالْبَدْعُ كُلُّهُ ضَلَالٌ وَلَا تَوْجِدُ بَدْعَةً حَسَنَةً ؛ لَأَنَّ مَنْ قَالَ ذَلِكَ فَقَدْ اتَّهَمَ الدِّينَ بِعَدَمِ الْكَمَالِ وَالرَّسُولَ ﷺ بِعَدَمِ النُّصْحِ وَكَمَالِ التَّبْلِيجِ وَفَتْحِ الْبَابِ لِلخَوْضِ فِي دِينِ اللَّهِ لِمَتَّبِعِي الْهُوَى .

* السؤال الخامس والثلاثون:

ما هي خصائص الفرقة الناجية مع الاستدلال لما تذكر؟

* الجواب :

أهمها :

- ١ - التمسك بما دلَّ عليه كتاب الله وسنة رسوله ﷺ من التوحيد الخالص في ربوبية الله وألوهيته وأسمائه وصفاته .
- ٢ - الحرص على تعلم العلم الشرعي والتطبيق للعبادات، كما وردت في الكتاب والسنَّة بفهم سلف الأمة، فلا تجد عندهم ابتداعاً في دين الله ولا اتباعاً لأهوائهم .
- ٣ - الحرص على اتباع السنَّة في أقوالهم وأفعالهم وفي دعوتهم إلى الله تعالى .
- ٤ - التميُّز بحسن الأخلاق بانشراح الصدر وطلقة الوجه وحسن

المنطق ومحبة الخير لل المسلمين بالنصح والتعليم لهم بما ينفعهم، والتحلي بالصبر والحكمة.

٥ - معاملة الناس بالصدق والبيان والوفاء.

٦ - الحرص على وحدة الأمة وتماسكها ، والبعد عن أسباب الفرقة والتناحر والتباغض فلا تحزن بينهم ولا انتقام.

٧ - الوفاء بحقوق ذوي الحقوق كالوفاء بالسمع والطاعة لأولي الأمر، والتحذير من الخروج عليهم.

* السؤال السادس والثلاثون :

ما أثر الاستقلال بفهم القرآن عن السنة؟

* الجواب :

أثر ذلك أثر سيء؛ وذلك لأنَّ كثيراً من نصوص القرآن لا تُفهم إلا بالسنة المطهرة، كآيات الصلاة والزكاة وغيرها، وأنَّ من رأى بأنه يكتفي بالقرآن عن السنة، فقد كفر إجماعاً؛ لدلالة الأدلة القطعية على وجوب العمل بالسنة مثل العمل بالقرآن، ودليل ذلك قول الله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُعِينُكُمْ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١]، قوله تعالى: ﴿فَلَيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِقُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣]، قوله تعالى: وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا واتقوا الله إن الله شديد العقاب﴾ [الحجر: ٧]، قوله عليه السلام: «يُوشكُ أحدهُمْ أَنْ يُكَذِّبَنِي وَهُوَ مُتَكَبِّرٌ عَلَى أَرِيكَتِهِ يُحَدِّثُ بِحَدِيثِي، فَيَقُولُ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ اللَّهِ، فَمَا وَجَدْنَا فِيهِ مِنْ حَلَالٍ اسْتَحْلَلْنَا، وَمَا وَجَدْنَا فِيهِ مِنْ حَرَامٍ حَرَمْنَاهُ، أَلَا وَإِنَّ مَا حَرَمَ رَسُولُ اللَّهِ مِثْلُ مَا حَرَمَ اللَّهُ» رواه

أحمد وابن ماجة والحاكم في «المستدرك».

وقوله عليه السلام: «... إِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَبَيْوْهُ وَإِذَا أَمْرَتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ» أخرجه البخاري ومسلم.

* السؤال السابع والثلاثون:

ما أثر الاستقلال بفهم القرآن والسنة عن فهم السلف الصالح؟

* الجواب:

لا يُستغني عن فهم السلف الصالح لنصوص الكتاب والسنة؛ لأنَّهم أكثر علمًا وأزكي فهوماً، ومن أدعى الاستقلال فقد سلك سبيلاً من سبل مجانية الحق وَهَضْمِ حَقِّ أئمَّةِ الْعِلْمِ مِنْهُمْ، ولا يمنع ذلك سلوك سبيل الاجتهاد لمن توفرت لديه شروطه وأسبابه.

* السؤال الثامن والثلاثون:

تتمثل الاستقامة في السير على منهج السلف الصالح بين ذلك؟

* الجواب:

بيان ذلك: أنَّ السلف الصالح جعلوا قدوتهم كتاب ربِّهم وصحيحَ سُنَّةِ نَبِيِّهِ عليه السلام، وما أجمع عليه من يُعتَدُّ بإجماعهم من أمةِ مُحَمَّدٍ عليه السلام، وهذه المصادر الثلاثة هي مصدر العلم، فكان السلف الصالح وأتباعهم أول المُمْتَلِّين للاستقامة التي أُمِرَ بها النَّاسُ بأساليب متعددة في الكتاب والسنة، منها أسلوب الأمر، كما قال تعالى: ﴿فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ﴾ [هود: ١١٢]، وبأسلوب الخبر، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَاتُلُوا رَبِّنَا اللَّهَ ثُمَّ أَسْتَقَمُوا﴾ [فصلت: ٣٠].

ومن السنة قول النبي ﷺ - لمن سأله قائلاً : قل لي في الإسلام قوله لا أسأل عنه أحداً بعدك - : «**فُلْ آمَنْتُ بِاللَّهِ ثُمَّ اسْتَقْمَ**» رواه مسلم ، كما أنَّ السَّلْفَ الصَّالِحَ كانوا أخلص لله عَزَّلَه في العبادة وأفقه في أبواب العلم والعمل .

* السؤال التاسع الثلاثاء :

فَسَادُ الدِّينِ يَأْتِي عَنْ مَرْضِ الشُّبُهَاتِ وَالشَّهْوَاتِ ، بَيْنَ ذَلِكَ ؟

* الجواب :

أوَّلًا : المراد بمرض الشبهات ما يصيب القلوب من البدع والصلالات فيما يتعلق بالعقيدة والحلال والحرام ، فيحصل بذلك فساد في الدين بما يصيب القلوب من الانحراف عن الحق بشبهات البدع والصلالات كشبهات الجهمية والقدرية والخوارج ، وقد يكون مرض الشبهة يفسد الدين فساداً كاملاً كالشرك الأكبر ونحوه ، وقد يكون دون ذلك بحسب ما يقوم بالقلب من الانحرافات التي دون الشرك والكفر .

وأمّا مرض الشهوّات فهو يكمن في متطلبات النفوس الأمارة بالسوء من محبة الحرام و فعله ، كأكل الربا وشرب الخمر ونحو ذلك ، وقد تصل هذه الشهوّات بمرتكبها إلى الخروج من ملة الإسلام باستحلاله المحرّم المعلوم من الدين بالضرورة ، وقد تكون دون ذلك كحقيقة المحرّمات التي هي دون الشرك الأكبر والكفر الأكبر ، فلا تُخرج صاحبها من ملة الإسلام ؛ ولكنها خطيرة على صاحبها .

وهذا الفساد بهذه الأمراض تزول بالتّوبة إلى الله والإذابة إليه ، ومن أعظم سُبُلِ الحماية منها الفقه في الدين بسلوك وسائله ، ومنها

الجلوس للعلماء الربانيين الوارثين لعلم السلف الصالح والأخذ عنهم والاقتداء بهم.

* **السؤال الأربعون:**

اذكر بعض علامات المخالفين لمنهج السلف الصالح؟

* **الجواب:**

أبرزها :

- ١ - الجهل بمنهج السلف الصالح وعدم العناية بالعلم الشرعيّ.
- ٢ - عدم قبول نصيحة الناصحين، والاغترار بما هم عليه من الباطل.
- ٣ - تساهلهم في العناية بتصحيح الاعتقاد ودعوة الناس إلى ذلك.
- ٤ - تعصُّبهم الشديد لزعمائهم وأهل العقائد الباطلة والآراء المنحرفة عن سنن الحقّ.
- ٥ - اتّباعهم للمتشابه، كما قال تعالى: ﴿فَمَا أَلَّدَنَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَّهَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٧].
- ٦ - تعبدُهم بالبدع ودفعُهم عنها.
- ٧ - معاداة أهل السنة سرّاً وجهرًا.
- ٨ - سلوك مسلك الخوارج، ومن ذلك: الواقعـة في العلماء وإلصاق المثالـب بهـم ولـمزـهـمـ، ومـصـاـوـلـةـ الحـكـامـ وـنبـذـ طـاعـتـهـمـ والـخـروـجـ عـلـيـهـمـ، وـتـأـلـيـبـ عـاـمـةـ النـاسـ عـلـيـهـمـ، وـاهـتـمـامـهـمـ بـالـعـلـمـ السـيـاسـيـ منـغـيرـ طـرـيقـ السـيـاسـةـ الشـرـعـيـةـ.

أسئلة في الفقه

علم الفقه، علم جليل القدر، عظيم الأهمية؛ لأنَّه الوسيلة لأداء العبادات، وِفقَ ما شرع اللَّهُ تَعَالَى، ومعرفة أحكامها؛ ما يصحُّ منها وما يبطل، والوسيلة لمعرفة أحكام المعاملات؛ ما يصحُّ منها وما لا يصحُّ، والفقه في الدِّين أمَّا رِادَةُ اللَّهِ الخير بعده.

وإليك بعض الأسئلة التي تتعلق بالفقه:

* **السؤال الواحد الأربعون:**

ما أهمية الطهارة في شريعة الإسلام؟

* **الجواب:**

اهتمَّ الإسلامُ بطهارة الباطن، وتحقيقها بخلوص القلب من الصفات السيئة كالشرك والكفر والكبر والعجب والتفاق والرِّياء ونحوها، وامتلاؤه بالصفات الحسنة كالتوحيد والصدق والإخلاص والتَّوْكِل ونحوها.

كما اهتمَّ بطهارة الظاهر، وتحقيقها بالطهارة من الحدث الأصغر باللوُضوء، ومن الحَدَثِ الأَكْبَر بالغسل، وينوب التَّيَمُّم عنهما بشروط خاصة، وإزالة النَّجَاسَات في التَّوْبَة والبدن والبُقْعَة.

وقد مدح اللَّهُ أَهْلَهَا بقوله الحق: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ» [البقرة: ٢٢٢]، وعظم شأنها رسول اللَّهِ تَعَالَى بقوله: «الظُّهُورُ شَطْرُ الإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمَلًا الْمِيزَانَ...» الحديث، أخرجه مسلم عن أبي مالك الأشعري رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، وبقوله تَعَالَى اللَّهُ: «لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ بِغَيْرِ ظُهُورٍ

وَلَا صَدَقَةٌ مِنْ غُلُولٍ» أخرجه مسلم من حديث ابن عمر رضي الله عنهما .

* السؤال الثاني والأربعون :

اذكر شروط الوضوء؟

* الجواب :

شروطه عشرة هي : الإسلام ، والعقل ، والتمييز ، والنية ، واستصحاب حكمها ؛ بأن لا ينوي قطعها حتى تتم طهارته ، وانقطاع موجب الوضوء ، واستجاء أو استجمار قبله ، وظهورية الماء وإياحته ، وإزالة ما يمنع وصوله إلى البشرة ، ودخول الوقت لمن حدثه دائم .

* السؤال الثالث والأربعون :

اذكر فرض الوضوء مع الدليل؟

* الجواب :

فرضه ستة : غسل الوجه ومنه المضمضة والاستنشاق ، وغسل اليدين مع المبرقعين ، ومسح الرأس ومنه الأذنان ، وغسل الرجلين إلى الكعبين ، والترتيب بين الأعضاء السابقة ، والموالاة بين غسل الأعضاء .

قال الله تعالى : ﴿يَتَاهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قَمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسِحُوا بُرُءًا وَسِكْمًا وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ الآية [المائدة: ٦] .

ومن السنة ، سيأتي في صفة الوضوء .

* السؤال الرابع والأربعون :

بَيْنْ صَفَةَ وَضُوءِ النَّبِيِّ ﷺ؟

* الجواب :

ما ثبت بيانه في حديث حمران مولى عثمان بن عفان رضي الله عنه دعا بإذانه فأفرغ على كفيه ثلاث مرات فغسلهما ، ثم أدخل يمينه في الإناء فمضمض واستثمر ، ثم غسل وجهه ثلاثا ، ويديه إلى المرافقين ثلاث مرات ، ثم مسح برأسه ، ثم غسل رجليه ثلاث مرات إلى الكعبتين ، ثم قال : قال رسول الله ﷺ : «مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ غُفْرَانًا مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» متفق عليه ، ويجب على المتوضئ أن يستحضر النية لرفع الحدث قبل الشروع ، كما تجب التسمية قبل البدء في الوضوء وتسقط مع الجهل والنسيان .

* السؤال الخامس والأربعون :

بَيْنِ نُوقْضِ الوضوءِ، مَعَ الدَّلِيلِ؟

* الجواب :

نُوقْضُ الوضوءِ ستَّةَ :

- ١ - الخارج من السبيلين ، كالبول والغائط والريح والمني والمذي والدم ونحوها من كل خارج من السبيلين .
- ٢ - زوال العقل بنوم مستغرق كثير أو إغماء أو مسكر .
- ٣ - مس الفرج باليد قبلاً كان أو دُبُراً بدون حائل سواء مس فرجه أو فرج غيره ، وهذا يشمل الذكر والأنثى .

٤ - كلُّ ما أوجب غسلاً كالجنابة والحيض والنفاس .

٥ - أكل لحم الجزر .

٦ - الردَّة عن الإسلام .

وأمَّا : مسُّ المرأة بشهوة ، وتعسيل الميَّت ففي نقضهما لل موضوع خلاف معروف .

ومن الأدلة : عن جابر بن سمرة رضي الله عنه : «أَنَّ رجلاً سأَلَ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَتَوَضَّأُ مِنْ لَحْومِ الْغَنَمِ؟ قَالَ : إِنْ سِنْثَتْ فَتَوَضَّأْ وَإِنْ سِنْثَتْ فَلَا تَوَضَّأْ» ، قال : أتوَضَّأ من لحوم الإبل ؟ قال : نَعَمْ ، فَتَوَضَّأْ مِنْ لَحْومِ الْإِبْلِ» أخرجه مسلم .
وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله عَلَيْهِ السَّلَامُ : «إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ فِي بَطْنِهِ شَيْئًا فَأَشْكَلَ عَلَيْهِ أَخْرَاجَ مِنْهُ شَيْئًا أَمْ لَا فَلَا يَخْرُجُ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْنَا أَوْ يَحِدْ رِيحًا» أخرجه مسلم .

وقال - عليه الصلاة والسلام - : «العَيْنُ وِكَاءُ السَّهْ فَمِنْ نَامَ فَلْيَتَوَضَّأْ» رواه أبو داود وابن ماجة بسنده صحيح .

ول الحديث : «مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ» رواه أبو داود وابن ماجة وغيرهما بسنده صحيح .

* السؤال السادس والأربعون :

اذكر موجبات الغسل وكيفيته المشروعة مع الدليل ؟

* الجواب :

موجبات الغسل ستة :

١ - خروج المنى دفقة بلدة من رجل أو امرأة استمناء ، أو جماعاً

أو احتلاماً.

٢ - تغيب حشة الذكر في الفرج ولو لم ينزل لحديث : «إذا جلس بين شعيبها الأربع ومس الختان وجَب الغسل» رواه مسلم .

٣ - إذا مات المسلم إلا شهيد المعركة في سبيل الله لحديث : «اغسلوه بماء وسدر متافق عليه .

٤ - إذا أسلم الكافر لقصة ثمامة بن أثال .

٥ - الحيض .

٦ - النفاس .

وصفة الغسل المجزئ: أن ينوي رفع الحدث ثم يعم بدنه بالغسل مرّة واحدة مع المضمضة والاستنشاق .

وصفة الغسل الكامل: أن ينوي رفع الحدث ، ثم يغسل يديه ثلاثة ، ثم يغسل فرجه وما لوته ، ثم يتوضأ وضوءاً كاملاً ، ثم يروي رأسه ثلاثة ويخلل شعره بيده ، ثم يغسل بقية جسده مرّة واحدة ويتيمان ، ويدلكه ، ولا يسرف في الماء .

والدليل: عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : حدثني خالتي ميمونة رضي الله عنها قالت : «أدنىت لرسول الله صلى الله عليه وسلم غسله من الجنابة ، فغسل كفيه مررتين أو ثلاثة ، ثم أدخل يده في الإناء ، ثم أفرغ به على فرجه وغسله بشماله ، ثم ضرب بشماله الأرض فدلّكها دلّكاً شديداً ، ثم توضأ وضوءه للصلوة ، ثم أفرغ على رأسه ثلاث حفنات ملء كفه ، ثم غسل سائر جسده ، ثم تنحى عن مقامه ذلك فغسل رجليه ، ثم أتيته بالمنديل فرده» متافق عليه .

* السؤال السابع والأربعون :

متى يشرع التيمم ، وما صفتة ، وما الذي يُبطله ؟

* الجواب :

يُشرع للمُحدِّث حَدَّثَا أَصْغَرُ أَوْ أَكْبَرُ ، إِذَا تَعَذَّرَ اسْتِعْمَالُ الْمَاءِ ؛ إِمَّا لِفَقَدِهِ ، أَوْ التَّضَرُّ بِاسْتِعْمَالِهِ ، أَوْ الْعَجَزُ عَنِ اسْتِعْمَالِهِ ، أَوْ عَدَمِ الْقَدْرَةِ عَلَى ثَمَنِهِ ، وَهُوَ مِنْ خَصَائِصِ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ .

قال اللَّهُ تَعَالَى : «فَلَمْ تَحْدُوا مَاءً فَتَيَمِّمُوا صَعِيدًا طَيْبًا فَامْسَحُوا بِأُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلَيُتَمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ شَكُورُونَ» [المائدah: ٦] ، وفي الحديث : «وَجَعَلْتُ لَنَا تُرْبَتَهَا طُهُورًا» رواه مسلم .

وصفتة : أن ينوي ، ثُمَّ يضرب الأرض مرَّةً بباطن يديه ، ثُمَّ يمسح بهما وجهه ثُمَّ كَفَّيه ، يمسح ظهر اليمنى بباطن اليسرى ثُمَّ يمسح ظهر اليسرى بباطن اليمنى .

ويُبطله ما يلي :

١ - وجود الماء .

٢ - زوال العذر من مرض أو حاجة أو نحوها .

٣ - نواقض الوضوء السابقة .

وأمَّا النَّقض بِخُروجِ الْوَقْتِ ، فَعَلَى خَلَافِ بَيْنِ أَهْلِ الْعِلْمِ ، وَالْأَحْوَاطُ أَنْ يَتَيَمَّمَ لِكُلِّ فَرِيْضَةٍ .

* السؤال الثامن والأربعون :

ما صفة المسح على الخفين ، وما مدّته ، وما شروطه ، وما الذي
يبيطله ؟

* الجواب :

صفته : يُدخل المسلم يديه في الماء ، ثم يمسح بيده اليمنى ظاهر
قدم الخفّ اليمنى من أصابعه إلى ساقه مرّة واحدة دون أسفله وعقبه ،
واليسرى بيده اليسرى كذلك .

ومدّته : يوم وليلة للمقيم ، وللمسافر ثلاثة أيام بلياليهـ ، للذكر
والأنثى ، وتبدأ مدّة المسح من أول مسح بعد الحدث .

شروطه : أن يكون الملبوس مباحاً ، طاهراً ، ملبوساً على طهارة ،
وأن يكون المسح في الحدث الأصغر ، وفي المدّة المحدّدة .

ويبيطله : نزع الملبوس من القدم ، لزوم غسل الجنابة ، إذا تَمَّتْ مدّة
المسح .

ويسمح على الجبيرة واللّفائف إلى حلّها ولو طال الزّمن .

* السؤال التاسع والأربعون :

ما معنى الصّلاة ، وما أهميتها في شريعة الإسلام ، مع بيان حكمها ،
وفضلها ؟

* الجواب :

معناها : عبادة ذات أقوال وأفعال مخصوصة ، مُفتتحة بالتكبير ،

مختتمة بالتسليم .

وحكهما : ركن من أركان الإسلام الخمسة ، وأفضل الأعمال بعد الشهادتين ، وهي خمس صلوات في اليوم والليلة على المسلم المكلَف ذكرًا كان أو أنثى إلَّا حائضًا ونفساء حتَّى تطهرا .

ومن جحد وجوبها ، فهو كافر يستتاب ، فإنْ تاب وإلَّا حَلَ قتل إمام المسلمين له مُرْتَدًا ، ومن تركها تهاونًا وكسلاً ، فهل يكفر بذلك أم لا؟ خلاف شهير بين أئمَّة العلم ، وإنْ كان جاهلاً فإنَّه يعلم .

وكم في أداء الصَّلاة من الفضائل ؛ فهي الصلة بين العبد وربِّه ، والفارق بين المسلم والكافر ، وهي الماحية للذُّنوب ، ويوم القيمة ينظر لصلاة العبد ، فإنْ قبلت قبل معها سائر العمل وإنْ رُدَّتْ رُدَّ معها سائر العمل .

* السؤال الخامسون :

اذكر شروط صحة الصَّلاة مع الدَّليل؟

* الجواب :

شروطها :

١ - الإسلام : قال تعالى : ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمَلُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَهِيدِينَ عَلَى أَنفُسِهِمْ بِالْكُفْرِ أُولَئِكَ حَرَّطْتُ أَعْمَلَهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ خَلِيلُوك﴾ [التوبة: ١٧] .

٢ - العقل : لحديث : «رُفعَ القلمُ عَنْ ثَلَاثَةِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيقِظَ ، وَالْمَجْنُونُ حَتَّى يَفْقِيَ ، وَالصَّغِيرُ حَتَّى يَلْعُغُ» رواه أحمد .

- ٣ - التَّمَيْز: لِحَدِيثٍ: «مُرُوا أَبْنَاءَكُمْ بِالصَّلَاةِ لِسَبْعٍ وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا لِعَشْرٍ وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ» أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُد.
- ٤ - الطَّهَارَةُ مِنَ الْحَدِيثِ الْأَكْبَرِ بِالاغْتِسَالِ وَمِنَ الْحَدِيثِ الْأَصْغَرِ بِالْوُضُوءِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاتَهُ بِغَيْرِ طُهُورٍ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ.
- ٥ - دُخُولُ وَقْتِ الصَّلَاةِ، قَالَ تَعَالَى: «إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْفُوتًا» [النَّسَاءُ: ١٠٣].
- ٦ - سُترُ الْعُورَةِ، قَالَ تَعَالَى: «يَبْيَنِي مَادَمَ حُذِّرْتُكُمْ إِذْنَكُمْ مَسْجِدِي» [الأَعْرَافُ: ٣١]، وَعُورَةُ الرَّجُلِ مِنَ السَّرَّةِ إِلَى الرُّكْبَةِ، وَالمرأة كُلُّها عُورَةٌ إِلَّا وَجْهُهَا.
- ٧ - اسْتِقْبَالُ الْقَبْلَةِ: قَالَ تَعَالَى: «فَوَلْ وَجْهَكَ شَطَرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ» [البَقْرَةُ: ١٤٤].
- ٨ - النَّيَّةُ: قَالَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى» مُتَفَقُ عَلَيْهِ.
- ٩ - إِزَالَةُ النَّجَاسَةِ مِنْ جَسَدِ الْمُصْلِيِّ أَوْ ثَوْبِهِ أَوْ الْبَقْعَةِ الَّتِي يَصْلِي فِيهَا، قَالَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -: «يُغْسِلُ مِنْ بَوْلِ الْجَاهِرَةِ وَيُرَشِّ بَوْلُ الْغُلَامِ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدُ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ، وَكَذَا حِدِيثُ أَبِي هَرِيرَةَ تَعَالَى عَنْهُ فِي بَوْلِ الْأَعْرَابِيِّ، وَفِيهِ: «دَعْوَةُ وَأَرِيقُوا عَلَى بَوْلِهِ سِجْلًا مِنْ مَاءِ» رَوَاهُ الْجَمَاعَةُ إِلَّا مُسْلِمًا.

* السؤال الواحد والخمسون :

اذكر بعض آداب المشي إلى الصلاة مع الدليل؟

* الجواب :

من آداب المشي إلى الصلاة ما يلي :

١ - الخروج إلى المسجد بعد الأذان متظهراً بسکينة ووقار، لما

أخرجه البخاريُّ ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
إِذَا سَمِعْتُمُ الْإِقَامَةَ فَامْشُوا وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةَ فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَاقْضُوا » .

٢ - الاعتدال في المشي ومقاربة الخطأ ، لما رواه مسلم عن أبي

هريرة رضي الله عنه أنَّ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : «أَلَا أَدْلُكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ
 الْحَطَاطِيَا وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟ قَالُوا : بَلِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ : «إِسْبَاغُ
 الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ وَكَثْرَهُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ وَانتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ
 الصَّلَاةِ فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ» .

٣ - تقديم رجله اليمنى في الدُّخُول واليسرى في الخروج ، وقول ما

ورد وهو : «بِسْمِ اللَّهِ، وَالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، أَعُوذُ بِاللَّهِ
 الْعَظِيمِ وَبِوجْهِ الْكَرِيمِ وَسُلْطَانِهِ الْقَدِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، اللَّهُمَّ افْتَحْ
 لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ» ، وعند الخروج ، يقول ذلك ويقول : «اللَّهُمَّ إِنِّي
 أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ» .

٤ - تحيَّة المسجد ، لحديث أبي قتادة رضي الله عنه قال : قال رسول الله

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلَا يَجْلِسْ حَتَّى يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ» أخرجه

البخاري ومسلم .

٥ - الاشتغال بالتلاؤة والذّكر والدّعاء ، ولا يشغل نفسه في أمور الدنيا ، لحديث أبي هريرة ، وفيه : « وَلَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا انتَظَرَ الصَّلَاةَ » ، أخرجه البخاري ومسلم .

* السؤال الثاني والخمسون :

اذكر أركان الصّلاة ، مع الدليل ؟

* الجواب :

الرُّكن في الصّلاة هو الذي لا يسقط في السهو ولا العمد ولا الجهل ، بل تُبطل الرّكعة التي سقط منها الرُّكن .

وأركان الصّلاة أربعة عشر ركناً ، وهي :

١ - القيام في الفريضة مع القدرة : لقوله تعالى : ﴿ وَقُومُوا لِلَّهِ قَنِيتِينَ ﴾ [البقرة: ٢٣٨] ، وللإجماع .

٢ - تكبيرة الإحرام : لقوله ﷺ : « تَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ وَتَخْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ » رواه أحمد وأبو داود والترمذى وابن ماجة .

٣ - قراءة الفاتحة في كل ركعة : لقوله ﷺ : « لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ » رواه البخاري ومسلم .

٤ - الرّكوع : قال تعالى : ﴿ يَتَائِبُهَا الَّذِينَ أَمَنُوا أَرْكَعُوا وَأَسْجَدُوا ﴾ [الحج: ٧٧]

٥ - الرّفع منه : قال - عليه الصّلاة والسلام للمسيء صلاته - : « ثُمَّ ارْفَعْ » رواه أبو داود والنّسائي .

٦ - الاعتدال منه: حيث جاء في وصف صلاة النبي ﷺ في حديث أبي حميد: «وإذا رفع رأسه استوى قائماً حتى يعود كلُّ فقارٍ إلى مكانه» متفق عليه.

٧ - السجود على الأعضاء السبعة: لقوله ﷺ: «أمرت أن أسجد على سبعة أعظم» متفق عليه، وهي: الجبهة والأنف وكفيه وركبتيه وأطراف أصابع قدميه.

٨ - الرفع منه: لقوله ﷺ للمسيء في صلاته: «ثم ارفع حتى تطمئن جالساً».

٩ - الجلوس بين السجدين، لحديث عائشة رضي الله عنها: «كان رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من السجدة لم يسجد حتى يستوي قاعداً» متفق عليه.

١٠ - الطمأنينة في جميع الأركان: لقوله ﷺ للمسيء صلاته: «ارجع فصل فإنك لم تصل».

١١ - التشهد الأخير: لقول النبي ﷺ: «لَا تَقُولُوا السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ، وَلَكِنْ قُولُوا التَّحَيَّاتُ لِلَّهِ . . .» الحديث رواه البخاري ومسلم.

١٢ - الجلوس له: لحديث: «فإذا قعد أحدكم في الصلاة فليقل التحيات لله . . .» الحديث رواه البخاري ومسلم.

١٣ - الصلاة على النبي ﷺ لحديث: «ليصل على النبي ﷺ ثم يدعو بما شاء» رواه أحمد وأبو داود.

١٤ - التسليمتان: لقوله ﷺ: «وتحليلها التسليم» رواه أحمد. وهذه الأركان: خمسة منها قوله، والبيضاء فعلية.

* السؤال الثالث والخمسون :

اذكر واجبات الصلاة مع الدليل؟

* الجواب :

الواجب في الصلاة يسقط بالسهو ويجب سجدة السهو،
ولا يسقط بالعدم.

وواجبات الصلاة ثمانية، وهي :

١ - جميع التكبيرات غير تكبيرة الإحرام : لأمر النبي ﷺ المسيء صلاته بها؛ حيث قال : «إِنَّهَا لَا تَقْتُلُ صَلَاتُهُ أَحَدٌ كُمْ حَتَّى يُسْبِغَ الْوُضُوءَ كَمَا أَمْرَهُ اللَّهُ . . . ثُمَّ يُكَبِّرُ اللَّهَ وَيَحْمَدُهُ وَيُمَجِّدُهُ . . . ثُمَّ يُكَبِّرُ وَيَرْكَعُ . . . ثُمَّ يَقُولُ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ حَتَّى يَسْتَوِي قَائِمًا ، ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، ثُمَّ يَسْجُدُ حَتَّى تَطْمَئِنَ مَفَاصِلُهُ ، ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ أَكْبَرُ وَيَرْفَعُ رَأْسَهُ حَتَّى يَسْتَوِي قَاعِدًا . . . ثُمَّ تَقُولُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، ثُمَّ تَسْجُدُ حَتَّى تَطْمَئِنَ مَفَاصِلُكَ ، [ثُمَّ أَفْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلُّهَا]» رواه أبو داود والحاكم وصححه ووافقه الذهبي. (انظر : «صفة صلاة النبي ﷺ من التكبير إلى التسلیم كأنك تراها للشيخ محمد ناصر الدين الألباني).

٢ - تعظيم الرب حال الرُّكوع بقول : سبحان رب العظيم : لما جاء عن عقبة ابن عامر رضي الله عنه قال : لما نزلت ﴿فَسَبَّحَ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ﴾ ، قال لنا رسول الله ﷺ : «اجعلوها في رُكوعكم» ، فلما نزلت ﴿سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعَلَى﴾ ، قال : «اجعلوها في سجودكم» رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه .

- ٣ - قول : «سمع الله لمن حمده» للإمام والمنفرد .
- ٤ - قول : «ربنا ولک الحمد» للكل لحديث أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا : اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ...» الحديث رواه البخاري ومسلم .
- ٥ - قول : «سبحان ربى الأعلى» في السجود ، لحديث عقبة بن عامر المتقدم .
- ٦ - قول : «رب اغفر لي» بين السجدين ، لحديث حذيفة رضي الله عنه أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول بين السجدين «رب اغفر لي» رواه النسائي وابن ماجة ، وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول بين السجدين : «رب اغفر لي وارحمني واغفري واهديني وارزقني» رواه أبو داود .
- ٧ - الجلوس للتشهيد الأول : لأمره صلى الله عليه وسلم المسيء صلاته : «فإذا جلسَتَ في وسِطِ الصَّلَاةِ فَاطْمِئِنْ وَافْتِرِشْ فَخِذْكَ الْيُسْرَى ثُمَّ تَشَهَّدْ» رواه أبو داود والبيهقي بسنده جيد .
- ٨ - قراءة التشهيد الأول ، لحديث : «كان يقرأ في كل ركعتين التَّحْيَةُ» رواه مسلم .

* السؤال الرابع والخمسون :

ما حكم صلاة الجماعة ، مع الدليل ؟

* الجواب :

لقد أكثَرَ اللَّهُ سِيَاحَانَهُ فِي كِتَابِهِ الْكَرِيمِ مِنْ ذِكْرِ أَمْرِ الصَّلَاةِ وَعَظِيمٌ شَأْنُهَا ، وَأَمْرٌ بِالْمُحَافَظَةِ عَلَيْهَا وَأَدَائِهَا فِي الْجَمَاعَةِ ، وَأَخْبَرَ أَنَّ التَّهَاوُنَ

بها والتَّكَاسُلُ عنْهَا مِنْ صَفَاتِ الْمَنَافِقِينَ، كَمَا أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ عَظَمَ شَأْنَهَا وَأَمْرَ بِأَدَائِهَا جَمَاعَةً فِي بَيْتِ اللَّهِ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿ حَفِظُوْا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَوَةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴾ [البقرة: ٢٣٨].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ وَأَفِيمُوا الصَّلَاةَ وَأَقُوا الْزَّكُورَةَ وَأَزْكُوْا مَعَ الْرَّكْعَيْنَ ﴾ [البقرة: ٤٣].

وأوجب الله إقامتها جماعة في الحرب، فكيف بحال السَّلْمِ! فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقِمْ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلَنْقُمْ طَائِفَةً يَتَّهِمُ مَعَكَ وَلَيَأْخُذُو أَسْلِحَتِهِمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلَيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلَتَأْتِ طَائِفَةً أُخْرَى لَمْ يُصَلِّوْ فَلَيُصَلِّوْ مَعَكَ وَلَيَأْخُذُو حَذَرَهُمْ وَأَسْلِحَتِهِمْ ﴾ الآية [النساء: ١٠٢].

وَفِي «الصَّحَاحِينَ» عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَنْقُلَ الصَّلَاةَ عَلَى الْمُنَافِقِينَ صَلَاةَ الْعِشَاءِ وَصَلَاةَ الْفَجْرِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبُّوا، وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمِرَ بِالصَّلَاةِ فَتَقَامْ ثُمَّ أَمْرَ رَجُلًا يُصَلِّي بِالنَّاسِ ثُمَّ أَنْظَلِقُ مَعِي بِرَجَالٍ مَعَهُمْ حُزَمٌ مِنْ حَطَبٍ إِلَى قَوْمٍ لَا يَشْهُدُونَ الصَّلَاةَ فَأَحْرَقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَهَذَا لَفْظُ مُسْلِمٍ.

وَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا أَعْمَى، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُ لَيْسَ لِي قَائِدٌ يَلَّئِنِي إِلَى الْمَسْجِدِ، فَهَلْ لِي مِنْ رِحْصَةٍ أَنْ أَصْلِي فِي بَيْتِي، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ تَسْمَعُ النَّدَاءَ بِالصَّلَاةِ؟»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَأَجِبْ».

* السؤال الخامس والخمسون :

اذكر بعض سُنَّتِ الصَّلَاةِ، مع الدَّلَيلِ.

* الجواب :

السُّنَّةُ : هي التي ثبَّتَتْ من فعل النَّبِيِّ ﷺ وقوله ؛ لكن لا يجب على المصلي فعلها ، بل يُسَنُّ ، فلو تركها عمداً أو سهوأ لا إثم عليه ، ومنها :

١ - دعاء الاستفتاح : وله صيغ كثيرة ومنها : «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ وَتَبَارَكَ اسْمُكَ وَتَعَالَى جَدُّكَ وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ» رواه أبو داود .

٢ - وضع اليد اليمنى على اليسرى فوق الصدر حال القيام : «لأنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان يضع يده اليمنى على اليسرى» رواه مسلم .

٣ - رفع اليدين ممدودة الأصابع لا يفرج بينها ولا يضمها : لما جاء عنه ﷺ أنه : «كان يرفعهما ممدودة الأصابع [لا يفرج بينها ولا يضمها]» رواه أبو داود وابن خزيمة (٦٤/٢ و ٦٢/١) ، والحاكم وصححه ، ووافقه الذهبي . (انظر : «صفة صلاة النَّبِيِّ ﷺ من التَّكبير إلى التَّسْلِيمِ كأنك تراها للشيخ محمد ناصر الدين الألباني) .

٤ - إلى حذو منكبيه أو الأذنيين عند التكبير الأول ، وعند الرُّكوع والرُّفع منه ، وعند القيام من التَّشَهُدِ الأوَّلِ للثَّالِثةِ ؛ لما ثبت في الصحيح من حديث ابن عمر ، قال : «رأيت النَّبِيَّ ﷺ افتتح التَّكبير في الصَّلَاةِ ، فرفع يديه حين يكبر حتى يجعلهما حذو منكبيه ، وإذا كبر للرُّكوع فعل مثله ، وإذا قال : «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ» ، فعل مثله ، وإذا قال : ربنا ولك الحمد ، ولا يفعل ذلك حين يسجد ، ولا حين يرفع رأسه من السُّجُود»

رواه البخاريُّ، ولما رواه البخاريُّ أيضًا عن نافع : «أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ كَبَرَ وَرَفَعَ يَدِيهِ، وَإِذَا رَكَعَ رَفَعَ يَدِيهِ، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، رَفَعَ يَدِيهِ، وَإِذَا قَامَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ رَفَعَ يَدِيهِ، وَرَفَعَ ذَلِكَ ابْنَ عُمَرَ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ» ، قَالَ: «وَكَانَ لَا يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ، وَلَا إِذَا قَامَ مِنَ السُّجُودِ» .

٥ - الزِّيادةُ عَلَى وَاحِدَةٍ فِي تَسْبِيحِ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ مَعَ تَحْقِيقِ الْطَّمَانِيَّةِ، لِحَدِيثِ حَذِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا رَكَعَ: «سُبْحَانَ رَبِّيِّ الْعَظِيمِ» رواه أبو داود .

٦ - الزِّيادةُ عَلَى وَاحِدَةٍ فِي الدُّعَاءِ بِالْمَغْفِرَةِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، مَعَ تَحْقِيقِ الْطَّمَانِيَّةِ، لَمَّا رَوَى حَذِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي» رواه النَّسَائِيُّ وَابْنُ ماجَةَ .

٧ - جَعْلُ الرَّأْسِ حِيَالَ الظَّهَرِ فِي الرُّكُوعِ، لَمَّا فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «وَكَانَ - أَيَّ النَّبِيِّ ﷺ - إِذَا رَكَعَ لَمْ يَشْخُصْ رَأْسَهُ وَلَمْ يَصُوبْهُ وَلَكِنْ بَيْنَ ذَلِكَ» رواه مسلم .

٨ - مُجَافَاهُ الْعَضْدِينِ عَنِ الْجَنْبَيْنِ، وَالْبَطْنِ عَنِ الْفَخْدَيْنِ فِي السُّجُودِ، لَمَّا وَرَدَ فِي صَفَةِ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ لَا يَفْتَرِشُ ذَرَاعِيهِ، كَمَا فِي حَدِيثِ أَبِي حَمِيدِ السَّاعِدِيِّ التَّالِيِّ .

٩ - التَّوْرُكُ فِي التَّشْهِيدِ الْأَخِيرِ، لَمَّا رَوَى أَبُو حَمِيدِ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «وَإِذَا جَلَسَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُخِيرَةِ قَدَّمَ رِجْلَهُ الْيَسِيرَ وَنَصَبَ الْأَخْرَى وَقَعَدَ عَلَى مَقْعِدَتِهِ» .

١٠ - قِرَاءَةُ السُّورَةِ بَعْدَ الْفَاتِحَةِ، قَالَ ابْنُ قُدَّامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّ قِرَاءَةَ

السُّورة بعد الفاتحة مسنونة في الرَّكعتين من كُلٍّ صلاة لا نعلم في هذا خلافاً».

* السؤال السادس والخمسون :

اذكر خلاصة ما ورد في صفة الصلاة الواردۃ عن النبی ﷺ؟

* الجواب :

صفة الصلاة على النحو التالي :

١ - يسبغ الوضوء، ويتوجّه إلى القبلة أينما كان قاصداً بقبله الصلاة ولا ينطّق بلسانه بالنية، ويسمّ أن يجعل له ستراً يصلّي إليها، إن كان إماماً أو منفرداً .

٢ - يكبّر تكبيرة الإحرام رافعاً يديه إلى حذو منكبيه أو إلى حال أذنيه ممدودة في الأصابع لا يفرّج بينها ولا يضمّها، مستقبلاً بها القبلة، قائلاً: اللَّهُ أَكْبَرُ، ناظراً بيصره إلى محل سجوده، ويجهر بها الإمام وبجميع التَّكبيرات والتَّسميع، وأمّا المأمور فبقدر ما يسمع نفسه، ثم يقبض كوعه الأيسر بكفه الأيمن ويضعهما على صدره، وينظر إلى موضع سجوده إلَّا في التَّشَهُّد فينظر إلى سبابته، ثم يستفتح سرّاً، فيقول: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ وَتَبَارُكَ اسْمُكَ وَتَعَالَى جَدُّكَ وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ»، وتارة بأحد الاستفتاحات الواردة إحياءً للسُّنة، ثم يتَعَوَّذ سرّاً، فيقول: «أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ»، ثم يُسْمِلُ سرّاً، وإن جهر بها في الجهرية بعض الأحيان فقد ورد، ثم يقرأ الفاتحة مرتبة متواتلة مُعْرَبةً مُشَدَّدةً، يقف عند كل آية، ثم يقرأ بعدها سورة تكون في صلاة الفجر من طوال المفصل كسورات «ق»، و«الملك»، و«المدثر»، وفي المغرب من

قصاره غالباً كـ«الضحى»، وـ«القارعة»، ولا ينافي قراءته فيها ببعض السُّور الطَّوال كـ«الأعراف» وـ«الصَّافات» وـ«الطُّور» ونحوها، فإنَّ ذلك يحمل على غير الغالب، وفي الباقى من أواساطه كsurة «النازعات»، وـ«البروج» ونحو ذلك.

٣ - ثُمَّ يرفع يديه مع التَّكبير للرُّكوع إلى حذو منكبيه أو أذنيه ويضعهما على ركبتيه مستويًا ظهره مع رأسه ويجافي مرفقيه عن جنبيه ويطمئن في رکوعه ويقول: سبحان ربِّ العظيم، والأفضل أن يكررها ثلاثاً أو أكثر، ويستحب أن يقول مع ذلك: سبحانك اللَّهم وبحمدك، اللَّهم اغفر لي.

٤ - ثُمَّ يرفع رأسه من الرُّكوع، رافعًا يديه إلى حذو منكبيه أو أذنيه قائلاً: سمع اللَّه لمن حمده، إن كان إماماً أو منفرداً، ويقول حال قيامه ربَّنا ولَك الحمد حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه ملء السَّماوات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد... إلخ، وإن كان مأموراً فإنه يقول ذلك، ولا يقول: سمع اللَّه لمن حمده، ويضع يديه على صدره.

٥ - ثُمَّ يكْبِر للسُّجود، ويضع ركبتيه على الأرض قبل يديه إن أمكنه، ويسجد على سبعة أعضاء؛ رجليه ثُمَّ ركبتيه ثُمَّ يديه ثُمَّ جبهته مع أنفه، ويجافي عَضْدِيه عن جَنْبِيه وبطنه عن فخذيه وفخذيه عن ساقيه ويفرق بين ركبتيه، ويضع يديه حذو منكبيه، ويقول: سبحان ربِّي الأعلى، والأفضل أن يكررها ثلاثة فأكثر، ويستحب أن يقول مع ذلك: سبحانك اللَّهم وبحمدك، اللَّهم اغفر لي، ويكثر من الدُّعاء.

٦ - ثُمَّ يرفع رأسه من السُّجود مع التَّكبير، ويجلس مفترشاً رجله

اليسرى ناصبًا اليمني ، ويداه على فخذيه وركبيه ، ويقول : رب اغفر لي وارحمني واهدني واعافي وارزقني ، ويطمئن في هذا الجلوس ، ويُسجد السجدة الثانية مكبّرًا ، وهي كالاولى في صفتها والدعاة فيها .

٧ - ثم يرفع رأسه مكبّرًا ، وله الجلوس للاستراحة قليلاً ، وليس فيها ذكر ولا دعاء ، ثم يقوم على صدور قدميه للرّكعة الثانية مع التكبير معتمداً على ركتبيه إن سهل عليه ، وإنما اعتمد على يديه ، ويصلّي الرّكعة الثانية كالاولى ، ما عدا الاستفتاح والتعوذ .

٨ - فإذا فرغ منها جلس للتشهيد الأول مفترشاً اليسرى ناصبًا اليمني ، ويداه على فخذيه ، قابضًا خنصر يده اليمني وبنصيرها مُحلقاً إبهامها مع الوسطى رافعاً أصبعه السبابة حال الشهادة ويسقط اليسرى ، ويتشهّد بما ورد عن ابن مسعود أو عن ابن عباس رضي الله عنهما ، ويستحب تخفيف هذا الجلوس وإن كان في صلاة مغرب أو رباعية نهض للرّكعة الثالثة قائماً ، رافعاً يديه مع التكبير ، وصلّى ما بقي كالثانية بالحمد لله ، ثم يجلس في تشهيد الأخير متورّكاً واضعاً رجله اليسرى تحت رجله اليمني ومقعدته على الأرض ، مستقبلاً بأطراف أصابع رجله اليمني القبلة ، ثم يتشهّد و يصلّي على النبي صلوات الله عليه وآله وسلام بما ورد ، ويتعوذ بالله من أربع : من عذاب جهنّم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحييا والممات ومن فتنة المسيح الدجال ، ويدعو بما شاء ، والأفضل أن يكون مما ورد ، ثم يسلّم مع التفاته عن يمينه وعن يساره حتى يرى بياض خده ناوياً الخروج من الصلاة .

والسنة أن تكون أفعال المأموم بعد إمامه من دون تراخ وبعد انقطاع صوته ، ولا يجوز للمأموم مسابقة إمامه .

٩ - ويستحب الاستغفار بعد السلام ثلاثاً وقول: اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، ثُمَّ يَنْصُرُ الْإِمَامَ إِلَى جَهَةِ الْمُأْمُونِينَ، ثُمَّ يَقُولُ هُوَ وَالْمُنْفَرِدُ وَالْمُأْمُونُ مَا وَرَدَ مِنَ الذِّكْرِ وَالتَّهْلِيلِ وَالشَّبِيعِ وَالتَّحْمِيدِ وَالتَّكْبِيرِ وَقِرَاءَةِ آيَةِ الْكَرْسِيِّ وَالْمَعْوذَتَيْنِ.

ويشرع لـكُلّ مسلم وMuslima أن يصلّي قبل الظُّهر أربع ركعات وبعدها ركعتين، وبعد المغرب ركعتين، وبعد العشاء ركعتين، وقبل صلاة الفجر ركعتين، وأن يحافظ على الوتر.

* السؤال السابع والخمسون :

اذكر شيئاً من مكروهات الصلاة، مع الدليل؟

* الجواب:

يُكره كفُ الشَّعر أو الثُّوب لحديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: «أَمْرَ النَّبِيِّ أَنْ يُسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْضَاءٍ وَلَا يُكَفِّ شِعْرًا وَلَا ثُوبًا . . .» الحديث رواه البخاري ومسلم.

ويُكره بسطُ الذِّراعِينَ فِي السُّجُودِ، لما أخرجه الترمذى عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَعْتَدِلْ وَلَا يَقْتَرِشْ ذِرَاعَيْهِ افْتِرَاشَ الْكَلْبِ».

ويُكره مسحه التراب ولو مرّة، لما رواه الخمسة عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَلَا يَمْسَحُ الْحَصَى فَإِنَّ الرَّحْمَةَ تُوَاجِهُ».

ويُكره وضع اليد على الخاصرة، والعبث باللحية وغيرها، وفرقة

الأصابع وتشييكها، والنظر للرَّخرفة، والبصق تجاه القبلة أو اليمين، والصلة مع دفاع الأخيذين.

* السؤال الثامن والخمسون:

اذْكُرْ مُبْطِلَاتِ الصَّلَاةِ مَعَ الدَّلِيلِ؟

* الجواب:

مبطلات الصلاة من فعلها بطلت صلاته، ويعد الصلاة وهي:

١ - الكلام العمد مع الذكر لما رواه مسلم في قصة معاوية بن الحكم رضي الله عنه أن النبي عليه السلام قال له: «إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس إنما هي التسبيح والتكبير وقراءة القرآن».

٢ - الضحك: قال ابن المنذر رحمه الله: «أجمعوا على أن الضحك يفسد الصلاة».

٣ - الأكل عمدًا: حكم الإجماع ابن المنذر.

٤ - والشرب عمدًا في الفريضة: حكم الإجماع ابن المنذر.

٥ - انكشاف العورة عمداً: لأن سترها من شروط صحة الصلاة.

٦ - الانحراف الكبير عن جهة القبلة عمداً: لأن استقبالها من شروط صحة الصلاة.

٧ - انتفاض الطهارة: لحديث «لَا يَقْبُلُ اللَّهُ صَلَاةً أَحَدِكُمْ إِذَا أَخْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ» متყق عليه.

٨ - العمل الكثير الذي ليس من جنس الصلاة.

* السؤال التاسع والخمسون :

اذكر بعض ما يباح في الصلاة فعله ، مع الدليل ؟

* الجواب :

يباح العمل اليسير لحاجة ، كفتح الباب ؛ لما ثبت في حديث عائشة رضي الله عنها : «أَنَّ النَّبِيَّ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ فَتَحَ لَهَا وَأَتَمَ صَلَاتَهُ» رواه أبو داود والترمذى والنمسائي .

كما يباح حمل الطفلى الصلاة ؛ لثبت حمل النبي عليه السلام لأمامه بنت زينب ، وهو في الصلاة ، رواه أحمد والنمسائي .

كما يباح قتل الحية والعقرب إذا كانتا في قبلته ؛ لما رواه النسائي عن أبي هريرة ، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ أَمْرَ بِقَتْلِ الْأَسْوَدَيْنِ فِي الصَّلَاةِ» .

كما يباح أن يفتح على إمامه إن التبسُّت عليه القراءة ، وله القراءة من المصحف .

* السؤال الستون :

اذكر صلاة أهل الأعذار مع الدليل ؟

* الجواب :

إنَّ مَمَّا يُجَبُ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ الصَّلَاةَ لَا تَسْقُطُ عَنِ الْمَكْلُوفِينَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ إِلَّا إِذَا فَقَدَ الْعُقْلُ الَّذِي هُوَ مَنَاطُ التَّكْلِيفِ ، كَمَا يُجَبُ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ الدِّينَ بِكَافَّةِ تَعَالَيمِهِ يُسْرٌ ، وَأَنَّهُ لَا حَرْجٌ فِيهِ ، كَمَا قَالَ عَلَيْكُمْ : ﴿وَمَا جَعَلْتُ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج : ٧٨] .

فيجوز للمصلّي المعدور بـأيّ عذر من الأعذار الشرعية أن يأتّي بما يقدر عليه ، ومن أهل الأعذار المريض : فإنه يصلي على قدر طاقته يومي إيماء ؛ لقول الله تعالى : ﴿لَا يُكَفِّرُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦] .

وكما في الحديث الذي رواه الجماعة إلّا مسلما عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال : كانت بي بواسير ، فسألت النبي صلوات الله عليه وسلام عن الصلاة ، فقال : «صلّ قائما ، فإن لم تستطع فقاعدا ، فإن لم تستطع فعلى جنبا» ، زاد النسائي : «فإن لم تستطع فمستلقيا لا يكفل اللهم نفسا إلّا وسعها» .

وكان العاجز عن القراءة للفاتحة ، فإنه يجزئ عنها حتى يتعلّمها قوله : «سبحان الله والحمد لله ولا إله إلّا الله والله أكبر ولا حول ولا قوّة إلّا بالله» .

ومن أهل الأعذار : المسافر ، فله قصر الرّباعية ، وله الفطر في رمضان ، وله الجمع بين الظّهرين والعشائين في وقت أحدهما إذا جدّ به السّير ، وللمريض الجمع الذي يلحقه بتركه مشقة ، كما تصح صلاة فرض على راحلة خشية تآذن بواحد أو مطر .

* السؤال الواحد والستون :

متى يشرع سجود السهو وما أحواله ؟

* الجواب :

يشرع سجود السهو في الزيادة والتقص والشك ، وفي الفرض والنّافلة دون العمدة ، فإذا سهوا الإمام فعلى من خلفه تنبئه بالتسبيح ، ويلزمه الرجوع إذا غلب على ظنه صدقهم .

وأحواله كالتالي :

١ - إذا زاد المصلّى ناسياً ركوعاً أو سجوداً، لا تبطل صلاته؛ ولكنَّه يسجد للسَّهو بعد السَّلام لحديث أبي هريرة رضي الله عنه : « حين سَلَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من ركعتين في إحدى صلاته، إِمَّا الظَّهُرُ وَإِمَّا الْعَصْرُ، فَلَمَّا ذَكَرُوهُ أَتَى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بما بقي من صلاته وسَلَمَ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بَعْدِ مَا سَلَمَ » متفق عليه .

٢ - أَمَّا النَّقصُ : فإذا نقص المصلّى رُكُناً فَلَا يخلو : إِمَّا أَنْ يذْكُرَهُ قبل أن يصل إلى موضعه من الرَّكعة الثَّانِيَةِ، فحينئذ يلزمُهُ أَنْ يرجع فِي أَتِي بالرُّكْنِ وبِمَا بَعْدِهِ، وَإِمَّا أَلَا يذْكُرَهُ حَتَّى يَصِلَ إِلَى موضعه من الرَّكعة الثَّانِيَةِ فَإِنَّهُ لَا يَرْجِعُ وَتُبْطَلُ الرَّكْعَةُ هَذِهُ، وَحِينَئذٍ تَكُونُ الرَّكْعَةُ الثَّانِيَةُ بَدِلاً، وَإِنْ ذَكَرَهُ بَعْدَ السَّلامِ أَتَى بِهِ وَبِمَا بَعْدِهِ فَفَقَطُ، وَيُسْجَدُ لِلسَّهُو فِي هَذِهِ الْحَالَاتِ بَعْدَ السَّلامِ، وَإِذَا نَقَصَ وَاجْبًا مُثْلًا أَنْ يَتَسَهَّلُ التَّشْهِيدُ الْأَوَّلُ وَانتَقَلَ مِنْ موضعه إِلَى الْذِي يَلِيهِ سَقْطُ عَنْهُ ذَلِكُ الْوَاجِبُ، وَيُجْبِ عَلَيْهِ سَجْدَةُ السَّهُو قَبْلَ السَّلامِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا تَرَكَ التَّشْهِيدَ الْأَوَّلَ مُضِيَ فِي صلاته وَلَمْ يَرْجِعْ، وَسَجَدَ لِلسَّهُو قَبْلَ السَّلامِ .

٣ - أَمَّا الشَّكُ : فإذا شَكَ المصلّى فِي عَدْدِ الرَّكعَاتِ فَيَأْخُذُ بِالْأَقْلَلِ وَيُتُمُّ، وَيُسْجَدُ لِلسَّهُو قَبْلَ السَّلامِ، فَإِنْ غَلَبَ عَلَى ظَنِّهِ أَحَدُ الْاحْتِمَالَيْنِ عَمَلَ بِهِ وَسَجَدَ بَعْدَ السَّلامِ .

وَسَجْدَةُ السَّهُو سَجْدَتَيْنِ، يَقُولُ فِيهِمَا مَا يَقُولُ فِي سَجْدَةِ الصَّلَاةِ مِنَ الذِّكْرِ وَالدُّعَاءِ .

وَاخْتِلَافُ الْعُلَمَاءِ فِي مَحْلِ سَجْدَةِ السَّهُو إِنَّمَا هُوَ فِي الْأَفْضَلِ ،

ولا خلاف بينهم أنه لو سجد قبل السلام أو بعده للزيادة أو النقص أنه يجزئه ولا تفسد صلاته. حكى ذلك النووي في «شرح مسلم».

* السؤال الثاني والستون:

ما الأوقات المنهي عن الصلاة فيها، مع الدليل؟

*** الجواب:**

أوقات النهي عن الصلاة مجموعها خمسة أوقات، جاءت في
أحاديث منها:

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى تَرْفَعَ الشَّمْسُ وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ العَصْرِ حَتَّى تَغْيِبَ الشَّمْسُ» متافق عليه.

وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: «ثلاث ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا أن نصلّي فيهن أو أن نقبر فيهن موتانا؛ حين تطلع الشمس بازغةً حتّى ترتفع، وحين يقوم قائم الظهيرة حتّى تميل الشمس، وحين تضيق الشمس للغروب حتّى تغرب» أخرجه مسلم.

وتقضى الفرائض في أوقات النهي، وركعتي الطواف، وما له سبب
كتحية المسجد على القول الراجح.

* السؤال الثالث والستون:

من الذي لا تصح إمامته في الصلاة، مع الدليل؟

*** الجواب:**

لا تصح الصلاة خلف من صلاته فاسدة بحدث أو غيره إلا لمن لم

يعلم ، ومن بدعته كبيرة تخرّجه من دائرة الإسلام ، والصّبيُّ غير المميّز ، والمرأة للرّجال .

* السؤال الرابع والستون :

لماذا سميت الجمعة بهذا الاسم ؟

* الجواب :

لأنَّ اللَّه جمع فيه أموراً عظيمة : منها فَرَغَ اللَّه من خلق السَّماوات والأرض ، وفيه خلق آدم عليه السلام ، وفيه أَذْخَلَ الجَنَّةَ ، وفيه أُخْرَجَ منها ، وفيه تقوم السَّاعَة .

* السؤال الخامس والستون :

اذكر بعض خصائصه وفضله ؟

* الجواب :

من خصائص يوم الجمعة أنَّه خير يوم طلعت عليه الشَّمس ، ولأنَّ اللَّه جمع فيه أموراً عظيمة كما سبق ، ومن خصائصه التَّذكير بالخطبة ، وفيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم يَدْعُو بدعاء إلَّا استُجيبَ له .

ومن فضائله : ما ورد في «صحيح مسلم» عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم : «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ وَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ غُفرَانَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ وَزِيَادَةً ثَلَاثَةً أَيَّامٍ» .

وعن أوس بن حفص رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلوات الله عليه وسلم يقول : «مَنْ غَسَّلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاغْتَسَلَ وَبَكَرَ وَابْتَكَرَ وَمَشَى وَلَمْ يَرْكَبْ وَدَنَّا مِنَ الْإِمَامِ فَاسْتَمَعَ وَلَمْ يَلْعُجْ ، كَانَ لَهُ يُكْلَ خَطْوَةً عَمِلَ سَنَةً أَجْرٌ صِيَامُهَا وَقِيَامُهَا» رواه

أحمد وأبو داود والترمذى، وحسنه والنمسائى وابن ماجة وابن خزيمة وابن حبان والحاكم، وقال: «صحيح الإسناد».

* السؤال السادس والستون:

هل يجوز للإمام أن يكلّم بعض المأمومين حال التخطبة، مع الدليل؟

* الجواب:

نعم، يجوز ذلك للحاجة والدليل: ما ثبت في «صحيح البخاري» في قصة الأعرابي الذي كلام النبي ﷺ وهو يخطب بالناس...» الحديث، وكذلك قول النبي ﷺ للرجل الذي تخطى رقاب الناس يوم الجمعة وهو يخطب: «اجلس فقد آذيت» رواه أبو داود.

* السؤال السابع والستون:

هل الجمعة فرض مستقل أم بدل عن الظهر مع الدليل؟

* الجواب:

صلاة الجمعة فرض لازم على كل مكلف ذكر حرم مسلم قادر مستوطن، وهي بدل عن صلاة الظهر لاكتفاء النبي ﷺ بها عن الظهر منذ فرضيتها، ويخطئ أفحش الخطأ من يصلى الجمعة ثم يصلى بعدها ظهراً، كما تفعل بعض الفرق المبتدعة وتصلى ظهراً لأهل الأعذار كالمريض والمسافر ومن لم يدرك ركعة منها، وإن فاتت المسلم قضاها ظهراً أربع ركعات، وقد جاء الوعيد الشديد لمن يتعمد ترك الجمعة، ومن ذلك قول النبي ﷺ: «من ترك الجمعة - ثلاث مرات - تهاوناً طبع الله على قلبه» رواه الترمذى وغيره.

ويُسْنُ : التَّبْكِيرُ لِلجمعةِ والاغتسال والتطيُّب ولبس أحسن الثِّيَابِ ،
والإِنْصَاتِ وحسن الاستماعِ .

* السؤال الثامن والستون :

ما شروط صحة صلاة الجمعة ، مع الدليل ؟

* الجواب :

شروط صحتها :

- ١ - أن تكون في وقتها ، وأرجح الأقوال هو وقت صلاة الظهر .
- ٢ - أن تكون جماعة ، اثنان فأكثر ؛ لأنَّ سائر الصَّلوات تتعقد
بالاثنين بالإجماع .
- ٣ - أن تكون بقرية ، ومعنى ذلك الاستيطان .
- ٤ - أن يتقدَّمها خطبتان تشتمل على حمْدِ اللهِ والشهادتين والصلوة
والسَّلام على رسول الله ﷺ وتذكير النَّاس بتقوى الله وطاعته .
- ٥ - الحرية .
- ٦ - التَّكْلِيف .

والدليل : ما ثبت من فعل النَّبِي ﷺ في أدائه لها .

* السؤال التاسع والستون :

ما صفة خطبة النَّبِي ﷺ ؟

* الجواب :

مما ورد في صفة خطبته - عليه الصَّلاة والسلام - : أنه يستفتح

بخطة الحاجة ونصّها : «إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ أَنفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا ، مِنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلٌّ لَهُ ، وَمِنْ يَضْلِلُ فَلَا هَادِي لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آتَقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَ�لِيهِ وَلَا مُؤْمِنٌ إِلَّا وَآتَشُمُّ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢] ، ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ آتَقُوا رِبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِنْ نَفْسٍ وَجَدَهُ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَآتَقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ عَنْهُ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١] ، ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آتَقُوا اللَّهَ وَفُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٦﴾ يُصْلِحُ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧١ - ٧٠].

أما بعد : فإنَّ خيرَ الحديث كتابُ لله ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٌ ، وشرَّ الأمور محدثاتها ، وكلَّ محدثة بدعة ، وكلَّ بدعة ضلالٌ ، وكلَّ ضلالٌ في النار» أخرجه أبو داود والنَّسائي وابن ماجة .

وكان خطبه - عليه الصلاة والسلام - تشتمل على بيان التوحيد والإيمان وأصوله وذكر صفات الرَّبِّ جلَّ وعلا وذكر آلاء الله التي تحبّه إلى خلقه وأيامه التي تخوّفهم من بأسه ويحثّهم على ذكره وشكريه ويذكّرهم بالموت والجنة والنار ، ويحثّهم على طاعة الله ورسوله . ويزجرهم عن المعصية لله ورسوله .

وكان يخطب على منبر له ثلاث درجات ، فإذا دخل صعد المنبر ، ثمَّ واجه المصليين وسلم عليهم ، ثمَّ يجلس حتى يؤذن المؤذن ، ثمَّ يخطب الخطبة الأولى قائماً متوكلاً على قوس أو عصا ، ثمَّ يجلس قليلاً ، ثمَّ يخطب الخطبة الثانية قائماً كذلك ، ويقصر الخطبة ، ويطيل الصلاة ،

وربما قرأ في خطبته سورة «ق».

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : «كان يُبَلِّغُهُ إِذَا خَطَبَ أَحْمَرَتْ عِيناهُ وَعَلَا صَوْتُهُ وَاشْتَدَّ غَضْبُهُ حَتَّى كَانَهُ مُنْذِرُ جَيْشٍ، يَقُولُ صَبَّحُكُمْ وَمَسَّاَكُمْ» أخرجه مسلم ، وكان يشير في دعائه بأصبعه السبابابة ولا يرفع يديه .

* السؤال السابعون :

من أدرك مع الإمام أقل من ركعةٍ من صلاة الجمعة ، ماذا يفعل ، مع الدليل ؟

* الجواب :

ينويها ظهراً ، ويصلّي أربع ركعات ، والدليل ما رواه النسائي وابن ماجة والدارقطني عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال : «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنْ صَلَةِ الْجُمُعَةِ فَلِيُضِفْ إِلَيْهَا أُخْرَى وَقَدْ تَمَّ صَلَاتُهُ». ومفهوم الحديث ، أنَّ من لم يدرك ركعةً كاملةً صلّاها ظهراً .

* السؤال الواحد والسبعين :

اذكر بعض ما يستحب للخطيب في خطبة الجمعة ؟

* الجواب :

يستحب أن يأتي عند وقت الخطبة وأن يخطب على منبر أو موضع مرتفع ، ويسلم على المأمومين إذا صعد المنبر ، ويجلس حتى يفرغ المؤذن ويجلس بين الخطبيتين ، وأن يخطب قائماً معتمداً على العصا ونحوها ، ويقصر الخطبة ، ويدعو للمسلمين وإمامهم بالصلاح وال توفيق ، يشير بأصبعه السبابابة أثناء دعائه ولا يرفع يديه إلا إذا

استسقى، ويختار المواقف المناسبة المقيدة من عرض نصوص التّرغيب والتّرهيب والقصص القرآني والنّبوي وضرب الأمثل وبيان الأحكام الشرعية بأسلوب بلغ مؤثّر ويتجنّب السّجع المتتكلّف والتّمطيط والتّقدير، وأن يكون على علم بما يقول، وأن يشعر نفسه أنه قائم بوظيفة الرّسل، عليهم الصّلاة والسلام.

* السؤال الثاني والستون:

ما موقف السلف الصالح من الدعاء لولاة المسلمين في خطبة الجمعة مع الدليل؟

* الجواب:

اهتمَّ السلف بالدعاء للسلطان، وهو وليُّ أمر المسلمين، وقد كان عمل المسلمين على ذلك، وما ذلك إلَّا لأنَّ صلاح الأئمة يعود على النّاس والوطن بالصلاح، وهذا أمر مشاهد معروف، ومن أسباب صلاحهم الدعاء لهم من الرّاعية لاسيما أولوا العلم منهم، ومن الأدلة على ذلك:

- ١ - عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: «اعلموا أنَّ الناس لن يزالوا بخير ما استقامت لهم ولأتمهم وهدائهم».
- ٢ - عن أبي مسلم الخولاني رحمه الله أنَّه قال عن الأمير: «إنَّه مؤمِّر عليك مثلك فإن اهتدى فاحمد الله وإن عمل بغير ذلك فاذْع له بالهدا ولا تخالِفه فتضل».
- ٣ - عن الفضيل بن عياض رحمه الله أنَّه قال: «لو أنَّ لي دعوة مستجابة

ما صَرَّتها إِلَّا في الْإِمَامِ».

٤ - وعن الإمام أحمد رَحْمَةُ اللَّهِ إِمامُ أهْلِ السَّنَّةِ، قال عن إمام المسلمين: «إِنِّي لَأَدْعُوكَ بِالسَّدِيدِ وَالْتَّوْفِيقِ فِي اللَّيلِ وَالنَّهَارِ وَالْتَّأْيِدِ وَأَرَى ذَكْرَ واجِبًا عَلَيَّ».

٥ - ويقول العلامة البربهاري رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «شرح السنّة»: «إِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَدْعُ عَلَى السُّلْطَانِ فَاعْلَمْ أَنَّهُ صَاحِبُ هُوَ، وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَدْعُ لِلسُّلْطَانِ بِالصَّالِحِ فَاعْلَمْ أَنَّهُ صَاحِبُ سَنَّةٍ».

كما أَنَّ عَلَى الْخَطِيبِ واجِبًا تجاه جماعته في بيان حقوق ولاة الأمر، وما يجب على المسلم للإمام من البيعة له والوفاء بها ظاهراً وباطناً، والسماع والطاعة له في غير معصية الله تعالى، وتوقيره واحترامه والنصح له، وحبّ صلاحه وحبّ اجتماع الأمة عليه وكراهة افتراقهم عليه والبغض لمن رأى الخروج عليه، إلى غير ذلك من الأمور التي بينها أهل السنّة والجماعة منذ عهد السلف الصالحة - رحمهم الله - وأثبتت ذلك في مؤلفات العلماء منهم.

* السؤال الثالث والسبعون:

ما وقت صلاة العيددين، وما صفتها؟

* الجواب:

وقتها: أَمَّا صلاة عيد الفطر فإِنَّهُ يَسْتَحْبُّ تأخيرها حَتَّى ترتفع الشَّمْسُ قدرُ رُمحَيْنِ، أي ستة أمتار تقرباً وما ذلك إِلَّا ليُتَسْعَ الوقتُ الذي قبل الصلاة لإخراج صدقة الفطر، وأَمَّا صلاة عيد الأضحى فالسنّة

تعجيلها حيث يبدأ وقتها عند ارتفاع الشمس قيد رمح، وذلك ليُتسَع الوقت لذبح الأضحية وتعجيل الأكل منها.

وصفتها: يسُن فعلها في الصحراء، ويُسْنَ الاغتسال والتطهير ولبس الثياب الجديدة أو النظيفة، وأن يذهب من طريق ويرجع من طريق آخر.

وهي ركعتان: يكبر في الأولى سبعاً وفي الثانية خمساً قبل القراءة، يرفع يديه مع كل تكبيرة، يجهر الإمام بالقراءة فيها، ويقرأ في الأولى بعد الفاتحة: ﴿سَبِّحْ أَسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ وفي الثانية: ﴿هَلْ أَنْتَكَ حَدِيثُ الْفَغْشِيَّةِ﴾، أو في الأولى بسورة «ق» وفي الثانية بسورة «القمر»، ثم يخطب الإمام خطبتين مستقبل الناس، فيها: حمد الله تعالى وشكره والثناء عليه، ووجوب العمل بشرعه، ويحثُّهم على الصدقة، ويرغبُهم في الأضحية، ويبينُ أحكامها، ويُسْنَ وعظه للنساء في خطبته وتذكيرهنَّ بما يجب عليهنَّ وترغيبهنَّ في الصدقة.

* السؤال الرابع والسبعون:

ما حكم صلاة الكسوف وما صفتها؟

* الجواب:

حكمها: سنة مؤكدة على كل مسلم ومسلمة في الحضر والسفر إذا كسفت الشمس أو خسف القمر.

وصفتها: ليس لها أذان ولا إقامة، لكن ينادي لها «الصلاحة جامعة» مرَّة أو أكثر في المساجد، ويكبر الإمام ويقرأ الفاتحة وسورة طويلة

جهرًا، ثم يركع ركوعًا طويلاً، ثم يرفع من الرُّكوع قائلاً : سمع الله لمن حمده ربنا ولن الحمد ولا يسجد، ثم يقرأ الفاتحة ثم سورة أقصر من الأولى، ثم يركع أقل من الرُّكوع الأول، ثم يرفع، ثم يسجد سجدين طولتين الأولى أطول من الثانية بينهما جلوس، ثم يقوم ويأتي بركعة ثانية على هيئة الأولى لكنها أخف، ثم يتشهد ويسلم.

وإذا انجلى وهم في الصَّلاة أتموها خفيفة وإن لم ينجلا أكثروا من الدُّعاء والتَّكبير والصَّدقة حتى ينكشف ما بهم.

* السؤال الواحد والستون :

ما حكم صلاة الاستسقاء، وما صفتها؟

* الجواب :

حكمها : سنّة مؤكّدة، إذا أجدبَت الأرض واحتبس المطر.

وصفتها : يخرج لها المسلمون في الصَّحراء مُتَذَلِّلين خائعين مُتَذَلِّلين مُتَضَرِّعين مُتواضعين رجالاً ونساءً وصبياناً بأمرٍ من ولِي أمر المسلمين يحدّ لهم يوماً، ويتقدم الإمام ويصلّي بالمسلمين ركعتين بلا أذان ولا إقامة، يكبر في الأولى سبعاً بتكبيرة الإحرام، ثم يقرأ الفاتحة وسورة من القرآن جهرًا، ثم يركع ويسجد ثم يقوم فيكبّر في الرَّكعة الثانية خمساً سوى تكبيرة القيام، ثم يقرأ الفاتحة وسورة من القرآن جهرًا فإذا صلّى الرَّكعتين تشهّد ثم سلّم، ويخطب خطبة واحدة؛ يحمد الله تعالى ويكبّره ويستغفره، ويحث الناس على الطاعة ويحذرهم من المعصية ويرغّبهم فيما عند الله من المغفرة والرحمة ولا يقنطهم ويدعو، ومن ذلك : «اللَّهُمَّ أَغْنِنَا» ثلاثاً، «اللَّهُمَّ اسْقُنَا» ثلاثاً.

ويحول إلى الناس ظهره ويستقبلُ القبلة يدعوه ويحول رداءه.

* السؤال السادس والسبعون :

ما كيفية غسل الميت وتكفينه، وما صفة صلاة الجنازة، وتشييعها؟

* الجواب :

ينبغي أن يختار لغسل الميت من كان من أهل الأمانة والورع والصلاح، يضع الميت على سرير الغسل، ويستر عورته، ويعصر بطنه، وينجيه، ثم يوضعه، ثم يبدأ في غسله، وتكون الغسلات وتراً يبدأ بالميامن، وأن تكون بالماء ويقرن السدر مع بعض الغسلات أو ما يقوم مقامه في التنظيف، وأن يخلط مع آخر غسلة شيئاً من الطيب وأفضلها الكافور، والمرأة يجعل شعرها ثلاثة قرون يسدها من ورائها.

ويكفن الرجل في ثلاث لفائف بيض جديدة ت杰مر بالبخور وتبسط بعضها على بعض ويجعل الحنوط فيما بين اللفائف، ثم يوضع الميت مستلقياً ويشد على إلتيه بقطن فيه حنوط ثم يردد طرف اللفافة العليا من الجانب الأيسر على شقه الأيمن، ثم يرد طرفها الأيمن على الأيسر، ثم الثانية كذلك والثالثة كذلك، ثم يحزم بأحزمة تحل في القبر.

والمرأة كالرجل فيما سبق، ويجوز التكفين بثوب يستر جمِيع البدن.

وصفة الصلاة على الجنازة: أن يقوم الإمام عند رأس الرجل، وعند وسط المرأة، ويكبر أربعاء، يكبر التكبيرات الأولى رافعاً يديه إلى حذو منكبيه أو إلى فروع أذنيه وكذا في بقية التكبيرات، ثم يضع يده اليمنى على ظهر كفه اليسرى على صدره، ثم يتَّبعَذ ويسمى ويقرأ الفاتحة

سرًا، وأحيانا يقرأ معها سورة، ثم يكبر الثانية ويقرأ الصلاة الإبراهيمية، ثم يكبر الثالثة ويدعو بأخلاص بما ورد، ومنه:

١ - «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحِينَا وَمِيتَنَا وَشَاهِدَنَا وَغَائِبَنَا وَصَغِيرَنَا وَكَبِيرَنَا وَذَكْرَنَا وَأَنْثَانَا، اللَّهُمَّ مِنْ أَحْيَتْنِيهِ مَنَا فَأَحْيِهْ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَمِنْ تَوْفِيَتْهُ مَنَا فَتَوَفَّهُ عَلَى الْإِيمَانِ، اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمَنَا أَجْرَهُ وَلَا تَضَلَّنَا بَعْدَهُ» أخرجه أبو داود وابن ماجة.

٢ - «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ وَاعْفُ عَنْهُ وَأَكْرَمْ نُزُلَهُ وَوَسِعْ مَدْخَلَهُ وَاغْسِلْهُ بِالْمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالْبَرْدِ وَنَقْهَ مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ وَأَبْدَلَهُ دَارِّا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ وَأَهْلًا خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ وَزَوْجًا خَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ وَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ وَأَعْذَهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ (أَوْ مِنْ عَذَابِ النَّارِ)» أخرجه مسلم، وإن كان صغيراً زاد: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ لَنَا سَلْفًا وَفَرْطًا وَأَجْرًا وَذَخْرًا»، ثم يكبر الرابعة ويسلم تسليمةً واحدة عن يمينه.

ومن فاته شيء من التكبير قضاه على صفتة.

وصفة التشيع: حمل الميت بأربعة رجال، وأن يكون المشاة أمامها وخلفها والرُّكبان خلفها، ويسن الإسراع بها، وترك الخوض في أحاديث الدنيا، وأن يقف من حضر على القبر، ويقال عند إدخاله القبر: بسم الله وعلى ملة رسول الله، ويدعى له بعد الدفن بالتشييع كقول: اللهم ثبّته بالقول الثابت، اللهم اغفر له وارحمه.

وتسن زيارة القبور للرجال من غير سفر والدعاء مما ورد.

انتهت، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وصلى الله وسلم على النبي الأكرم محمد وعلى آله وصحبه. ١٤٢٧/٨/١٣ هـ

الفهرس

الصفحة

الموضوع

٥	تقرير لفضيلة الوالد حفظه الله ومتنه بالصحة والعافية ووفقه لكل خير
٦	كتب هذا: أحمد بن يحيى النجمي ١٤٢٨/١/١ هـ (تقرير لفضيلة الوالد حفظه الله ومتنه بالصحة والعافية ووفقه لكل خير)
٧ المقدمة
١١	أسئلة العقيدة
١٢	ما هي العبادة، ومتى يكون العمل عبادة، وما شروطها؟
١٣	ما معنى لا إله إلا لله، وما شروطها، دلّل لما تقول؟
١٥	ما معنى شهادة أنَّ محمَّداً رسول لله، وما شروطها؟
١٦	ما نوافض الشَّهادتين؟
١٧	ما توحيد الألوهية، وما ضده، مع الدليل؟
١٨	ما هو الشرك الأكبر، مع الدليل؟ واذكر أنواعه، وشيئاً من صوره.
١٩	ما هو الشرك الأصغر مع الدليل؟
١٩	ما توحيد الرُّبوبيَّة، وما ضده، مع الدليل؟
٢٠	ما توحيد الأسماء والصفات، وما ضده، مع الدليل؟
٢٢	ما معنى قوله ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ اسْمًا مِنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ».

- هل جميع أنواع التَّوْحِيد مُتَلَازِمَةٌ فِي نَافِيَّهَا كُلَّهَا مَا يَنْافِي نَوْعًا
منَهَا؟ ٢٢
- ما معنى الإيمان بالملائكة، واذكر بعضاً من أسمائهم
وأعمالهم؟ ٢٣
- ما معنى الإيمان بالكتب، وما منزلة القرآن الكريم من الكتب
المتقدمة؟ ٢٤
- ما معنى التَّمْسُك بالكتاب والقيام بحَقِّهِ؟ ٢٥
- ما معنى الإيمان بالرُّسُل، وما عدد من ورد اسمه في القرآن، وما
أسماء أولي العزم؟ ٢٦
- ما معنى الإيمان باليوم الآخر، واذكر مثلاً لأَمَارَاتِهِ؟ ٢٧
- ما المراد بفِتْنَةِ الْقَبْرِ، وما الدليل على النَّعِيم فيه أو العذاب؟ ٢٨
- ما دليل البعث، واذكر ما ورد في صفتة؟ ٢٩
- ما الدليل على رؤية المؤمنين لربِّهم في الدار الآخرة من الكتاب
والسُّنَّةِ؟ ٣٠
- ما أنواع الشَّفاعة الخاصة بنَبِيِّنَا مُحَمَّدَ بِعَلِيهِ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، وَمَا
أعْظَمُهَا؟ ٣١
- ما مراتب الإيمان بالقدر، مع الدليل، وما ثمرات الإيمان به؟ ٣٢
- ما معنى قول النَّبِيِّ بِعَلِيهِ: «وَالْحَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدِكُّ وَالشَّرُّ لِيَسَ
إِلَيْكُ»، مع أَنَّ اللَّهَ خالق كُلُّ شَيْءٍ؟ ٣٣
- هل يدخل الجنة أو ينجو من النار أحد بعمله مع الدليل، وما
معنى قوله تعالى: ﴿وَنَوْدُوا أَن تِلْكُمُ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ
تَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ٤٣]؟ ٣٤
- ما هو الكفر وكم أنواعه مع التمثيل والدليل؟ ٣٥
- ما موقف أهل السنة من مسألة التَّكْفِيرِ، واذكر من خالفهم؟ ٣٦

- ما هو النّفاق، واذكر أنواعه مع التّمثيل والدّليل؟ ٣٤
- ما الصّراط المستقيم الذي أمرنا الله بسلوكه ونهانا عن اتّباع غيره مع الدّليل؟ ٣٥
- بماذا يتّأثّر سلوك الصّراط المستقيم، وكيف السّلامة من الانحراف عنه؟ ٣٦
- ما هي البدعة، واذكر أقسامها باعتبار إخلالها بالدين؟ وما علامات أهلها؟ ٣٧
- في وجوب اتّباع السّلف الصّالح ٣٩
- ما المقصود بالسّلف الصّالح؟ ٣٩
- ما الدّليل من الكتاب والسّنة والإجماع على وجوب اتّباع السّلف الصّالح ولزوم منهجهم؟ ٣٩
- اذكر أهمّ أصول منهج السّلف الصّالح في العقيدة والقول والعمل؟ ٤٠
- بّين كيف كان سبب التّرقّي هو مخالفة منهج السّلف الصّالح؟ ٤١
- اذكر الضّوابط التي تبيّن الفرق بين العبادات الشرعيّة والعبادات البدعية مع التّمثيل؟ ٤١
- ما هي خصائص الفرقة النّاجية مع الاستدلال لما تذكر؟ ٤٢
- ما أثر الاستقلال بفهم القرآن عن السنة؟ ٤٣
- ما أثر الاستقلال بفهم القرآن والسّنة عن فهم السّلف الصّالح؟ ٤٤
- تتمثل الاستقامة في السّير على منهج السّلف الصّالح بين ذلك؟ ٤٤
- فَسَادُ الدّين يأتي عن مرض الشّبهات والشهوات، بين ذلك؟ ٤٥
- اذكر بعض علامات المخالفين لمنهج السّلف الصّالح؟ ٤٦

أسئلة في الفقه

٤٧	ما أهمية الطهارة في شريعة الإسلام؟
٤٨	اذكر شروط الموضوع؟
٤٨	اذكر فرض الموضوع مع الدليل؟
٤٩	يُبَيِّن صفة وضوء النبي ﷺ؟
٤٩	يُبَيِّن نواقص الموضوع، مع الدليل؟
٥٠	اذكر موجبات الغسل وكيفيته المشروعة مع الدليل؟
٥٢	متى يشرع التيمم، وما صفتة، وما الذي يُبطله؟
٥٣	ما صفة المسح على الخفين، وما مادته، وما شرطه، وما الذي يُبطله؟
٥٣	ما معنى الصلاة، وما أهميتها في شريعة الإسلام، مع بيان حكمها، وفضلها؟
٥٤	اذكر شروط صحة الصلاة مع الدليل؟
٥٦	اذكر بعض آداب المشي إلى الصلاة مع الدليل؟
٥٧	اذكر أركان الصلاة، مع الدليل؟
٥٩	اذكر واجبات الصلاة مع الدليل؟
٦٠	ما حكم صلاة الجماعة، مع الدليل؟
٦٢	اذكر بعض سُنن الصلاة، مع الدليل.
٦٤	اذكر خلاصة ما ورد في صفة الصلاة الواردة عن النبي ﷺ؟
٦٧	اذكر شيئاً من مكروهات الصلاة، مع الدليل؟
٦٨	اذكر مُبْطِلَاتِ الصَّلَاةِ مَعَ الدَّلِيلِ؟
٦٩	اذكر بعض ما يباح في الصلاة فعله، مع الدليل؟
٦٩	اذكر صلاة أهل الأعذار مع الدليل؟
٧٠	متى يشرع سجود السهو وما أحواله؟
٧٢	ما الأوقات المنهي عن الصلاة فيها، مع الدليل؟

- من الذي لا تصح إمامته في الصلاة، مع الدليل؟ ٧٢
- لماذا سميت الجمعة بهذا الاسم؟ ٧٣
- اذكر بعض خصائصه وفضله؟ ٧٣
- هل يجوز للإمام أن يكلم بعض المؤمنين حال الخطبة، مع الدليل؟ ٧٤
- ما شروط صحة صلاة الجمعة، مع الدليل؟ ٧٥
- ما صفة خطبة النبي ﷺ؟ ٧٥
- من أدرك مع الإمام أقل من ركعة من صلاة الجمعة، ماذا يفعل، مع الدليل؟ ٧٧
- اذكر بعض ما يستحب للخطيب في خطبة الجمعة؟ ٧٧
- ما موقف السلف الصالح من الدعاء لولاة المسلمين في خطبة الجمعة مع الدليل؟ ٧٨
- ما وقت صلاة العيددين، وما صفتها؟ ٧٩
- ما حكم صلاة الكسوف وما صفتها؟ ٨٠
- ما حكم صلاة الاستسقاء، وما صفتها؟ ٨١
- ما كيفية غسل الميت وتكتفيه، وما صفة صلاة الجنازة، وتشييعها؟ ٨٢
- الفهرس ٨٤

* * *